

تقرير
اللجنة المعنية
بممارسة الشعب الفلسطيني
لحقوقه غير القابلة للتصرف

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة التاسعة والثلاثون

الملحق رقم ٣٥ (A/39/35)



الأمم المتحدة

تقرير
اللجنة المعنية
بممارسة الشعب الفلسطيني
لحقوقه غير القابلة للتصرف

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة التاسعة والثلاثون

الملحق رقم ٣٥ (A/39/35)



الأمم المتحدة

نيويورك ، ١٩٨٤

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

[الاصل : بالانكليزية]

[٥ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٤]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
و	كتاب الاحالة
١	٩- ١	أولا - مقدمة
٣	١٠	ثانيا - ولاية اللجنة
٤	١٧- ١١	ثالثا - تنظيم الاعمال
٤	١٢- ١١	ألف - انتخاب اعضاء المكتب
٤	١٦- ١٣	باء - المشاركة في اعمال اللجنة
٥	١٧	جيم - اعادة انشاء الفريق العامل
٦	١٣٢- ١٨	رابعا - الاجراءات التي اتخذتها اللجنة
		ألف - الاجراء المتخذ وفقا للفقرتين ٣ و ٥ من
٦	١٢٤- ١٨	قرار الجمعية العامة ٣٨/٨ ه ألف
		١ - استعراض الحالة فيما يتعلق بقضية
		فلسطين والجهود المبذولة لتنفيذ
٦	٣٨- ١٨	توصيات اللجنة
		٢ - ردود الفعل ازاء التطورات التي
		تمس حقوق الشعب الفلسطيني
١٠	٨٩- ٣٩	غير القابلة للتصرف
		(أ) الرسائل التي وردت الى
		الامين العام ورئيس
١٠	٦٤- ٣٩	مجلس الامن
		(ب) الاجراءات التي اتخذت في
١٣	٨٥- ٦٥	مجلس الامن
		(ج) الاجراءات الاخرى المتعلقة
١٧	٨٩- ٨٦	بقضية فلسطين
١٨	٩٠	٣ - حضور المؤتمرات

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
١٨	٩١-١٢٤
١٩	٩٤-٩٨
٢٠	٩٩-١٠٠
٢٠	١٠١-١٠٧
٢٢	١٠٨-١١٣
٢٣	١١٤-١١٧
٢٤	١١٨-١٢٢
٢٥	١٢٣-١٢٤
٢٥	١٢٥-١٣٢
٢٧	١٣٣-١٤٢
٢٩	١٤٣-١٥٤

٤ - الاجراءات التي اتخذتها حركة بلدان

عدم الانحياز وهيئات الامم المتحدة

والمنظمات الاقليمية وغيرها

المنظمات

(أ) مؤتمر القمة الاسلامي الرابع

(ب) مؤتمر وزراء الاعلام لبلدان عدم

الانحياز

(ج) الدورة الاربعون للجنة حقوق

الانسان

(د) اعلان وزراء خارجية الدول

الاعضاء في الاتحاد

الاقتصادي الاوروبي

(هـ) المؤتمر الحادي والسبعون

للاتحاد البرلماني الدولي

(و) لجنة القدس التابعة لمنظمة

المؤتمر الاسلامي

(ز) الدورة العادية الثانية

للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

باء - الاجراءات التي اتخذت وفقا لأحكام

الفقرتين ٢ و ٣ من قرار الجمعية العامة

٥٨/٣٨

خامسا - الاجراءات التي اتخذتها ادارة شؤون الاعلام

وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨

سادسا - الاجراءات التي اتخذها الامين العام وفقا للفقرات

٥ و ٦ و ٧ و ٨ من قرار الجمعية العامة

المحتويات (تابع)

الفقرات الصفحة

سابعاً - توصيات اللجنة ١٥٥-١٦٠ ٣١

المرفقات

- الاول - توصيات اللجنة التي أيدتها الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين ٣٤
- الثاني - اعلان جنيف بشأن فلسطين وبرنامج العمل لأعمال الحقوق الفلسطينية ٣٨
- الثالث - تقرير الحلقة الدراسية التاسعة للأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين ٥١
- الرابع - ندوة المنظمات غير الحكومية في أمريكا الشمالية بشأن قضية فلسطين ٦٤
- الخامس - الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية المعني بقضية فلسطين ٦٩

كتاب الاحالة

[١٨ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤]

سیدی ،

يشرفني أن أحيل اليكم طيه تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لتقدمه الى الجمعية العامة وفقا للفقرة ٥ من القرار ٣٨ / ٥٨ ألف. وتقبلوا ، سیدی ، اسمي آيات تقديري .

(توقيع) ماساجا ساري
رئيس اللجنة المعنية
بممارسة الشعب الفلسطيني
لحقوقه غير القابلة للتصرف

سعادة السيد خافيير بيريز دي كوبيار
الأمين العام للأمم المتحدة

أولا - مقدمة

- ١ - أنشئت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بموجب قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ وتتألف اللجنة حاليا من ٢٣ دولة من الدول الأعضاء (١).
- ٢ - وقد اشتمل التقرير الأول للجنة (٢) على توصيات محددة تهدف الى تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف، على النحو الذي اعترفت به الجمعية العامة وحددته من قبل. وقد أيدت الجمعية هذه التوصيات أول مرة في دورتها الحادية والثلاثين باعتبارها أساسا لحل قضية فلسطين.
- ٣ - وقد دأبت اللجنة، في تقاريرها المقدمة الى الجمعية العامة بعد ذلك (٣)، على الاحتفاظ بتوصياتها الأصلية دون تغيير. وكانت الجمعية العامة تكرر في كل مناسبة تأييدها لهذه التوصيات وتشدد عليها تشديدا مجددا.
- ٤ - وتقوم الجمعية العامة، في كل سنة، بعد اجراء مناقشة وافية لتقارير اللجنة وتقييم الحالة في فلسطين، بتجديد ولاية اللجنة واستعراضها عند الاقتضاء.
- ٥ - بيد أن مجلس الأمن لم يتمكن بعد من اتخاذ اجراء بشأن توصيات اللجنة، بالرغم من قيام اللجنة مرارا وتكرارا بالحث على ذلك، ولا عرفت توصيات اللجنة طريقها الى التنفيذ في المنطقة.
- ٦ - وفي الوقت نفسه، لا يزال التوتر والعنف الناجمان عن الممارسات الاسرائيلية في السودان في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة بصورة غير قانونية، بما فيها القدس. ونتج عن الغزو الاسرائيلي للبنان في عام ١٩٨٢، بوجه خاص، صراع واسع النطاق.
- ٧ - ونتيجة لذلك، وحسب ما أذنت به الجمعية العامة، تم تقديم الموعد الأصلي المقترح لانعقاد المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين، وعقد المؤتمر في الفترة من ٢٩ آب/اغسطس الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ في جنيف. وقامت اللجنة بجميع الأعمال التحضيرية اللازمة للمؤتمر الذي كان الحضور فيه واسع النطاق والذي أجرى تقييما للحالة وأصدر توصيات ملائمة وردت في اعلان جنيف بشأن فلسطين (٤) وبرنامج العمل لإعمال الحقوق الفلسطينية (٥) (انظر مرفق هذا التقرير) الذي وافق عليه بالترحيب العام المشاركون في المؤتمر.
- ٨ - وما زالت حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وتطلعاته دون تحقيق.

فالتوتر والعنف يسودان في المنطقة . ولذلك فان اللجنة مازالت تأمل وتتوقع ان يسفر
القيام بعمل دولي حاسم ومتضافر عن حل سياسي سلمي لمحتته .

٩ - لهذا الغرض ، تعلق اللجنة اهمية على التذكير بعقد مؤتمر السلام الدولي
المقترح المعني بالشرق الاوسط وتعرب عن تقديرها للاتصالات التي بدئ في اجرائها
بالفعل في هذا الشأن . ويجب الابقاء على الزخم باتجاه الحل السلمي ، ويكون ذلك
باتخاذ اجراءات عطية .

ثانيا - ولاية اللجنة

١٠ - حددت آخر ولاية للجنة في الفقرتين ٣ و ٥ من قرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ ألف والفقرتين ٢ و ٣ من القرار ٥٨/٣٨ باء ، المؤرخين في ١٣ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٣ .
وبتلك الفقرات ، قامت الجمعية العامة بما يلي :

(أ) طلبت الى اللجنة ' ١ ' أن تبتقي قيد الاستعراض الحالة المتعلقة بقضية فلسطين وتنفيذ برنامج العمل لأعمال الحقوق الفلسطينية (٥) الذي اعتمده المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين و ' ٢ ' أن تقدم تقارير واقتراحات في هذا الشأن الى الجمعية العامة أو الى مجلس الأمن ، حسب الاقتضاء ؛

(ب) أذنت للجنة في ' ١ ' أن تواصل بذل جميع الجهود للعمل على تنفيذ توصياتها ، و ' ٢ ' أن ترسل الوفود أو الممثلين الى المؤتمرات الدولية ، و ' ٣ ' أن تقدم تقارير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين وما بعدها .
وقامت الجمعية العامة أيضا بما يلي :

(أ) طلبت الى الامن العام أن يكفل استمرار شعبة حقوق الفلسطينيين بالأمانة العامة في أداء المهام المكلفة بها ، وذلك بالتشاور مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت ارشادها ؛

(ب) طلبت الى الامن العام أن يزود شعبة حقوق الفلسطينيين بالمسـوادر اللازمة للاضطلاع بمهامها وتوسيع برنامج عملها عن طريق : ' ١ ' اقامة علاقات أوثق مع وسائل الاعلام ونشر المواد الاعلامية للشعبة على نطاق أوسع ، وخاصة حيث تكون المعلومات المتعلقة بقضية فلسطين غير كافية ؛ و ' ٢ ' زيادة الاتصالات بالمنظمات غير الحكومية وعقد ندوات واجتماعات للمنظمات غير الحكومية في مختلف المناطق ، بغية زيادة الوعي بالحقائق المتصلة بقضية فلسطين .

ثالثا - تنظيم الأعمال

ألف - انتخاب أعضاء المكتب

١١ - قررت اللجنة ، في جلستها ٩٨ ، المعقودة في ٩ كانون الثاني /يناير ١٩٨٤ ، إعادة انتخاب أعضاء المكتب التالية أسماؤهم :

الرئيس : السيد ماساما ساري (السنغال)

نائب الرئيس : السيد راؤول روا - كوري (كوبا)

السيد محمد فريد ظريف (أفغانستان)

المقرر : السيد فيكتور ج . غاوتشي (مالطة)

١٢ - وانتخبت اللجنة بالتزكية في جلستها ١٠٥ ، المعقودة في ١٨ أيلول /سبتمبر ١٩٨٤ ، السيد أوسكار أوراماس أوليفا (كوبا) نائبا للرئيس بدلا من السيد راؤول روا - كوري (كوبا) الذي غادر نيويورك في مهمة أخرى لبلده .

باء - المشاركة في أعمال اللجنة

١٣ - أكدت اللجنة من جديد في جلستها السنوية الأولى ، كما فعلت في السنوات السابقة ، أنه يمكن لمن يرغب من الدول الاعضاء في الامم المتحدة والمراقبين الدائمين لدى الأمم المتحدة جميعا في المشاركة في أعمال اللجنة بصفة مراقب أن يفعل ذلك .

١٤ - وخلال عام ١٩٨٤ ، رحبت اللجنة مرة أخرى بهذه الصفة بجميع الدول والمنظمات التي شاركت في السنة السابقة (٦) . كما رحبت اللجنة بمشاركة لبنان في أعمال اللجنة بوصفه مراقبا بدلا من ١٨ أيلول /سبتمبر ١٩٨٤ . وقررت اللجنة ، كما فعلت في السنوات السابقة ، أن تدعو منظمة التحرير الفلسطينية الى المشاركة في أعمال اللجنة بصفة مراقب ، وحضور جميع جلساتها ، وتقديم ملاحظات ومقترحات كي تنظر فيها اللجنة .

١٥ - وبالنظر الى حالة الفلسطينيين الحرجة في الأراضي المحتلة ، وخصوصا بعد الغزو الاسرائيلي للبنان ، أذنت اللجنة أيضا لرئيسها ، في جلستها ٩٩ ، المعقودة في ٢٢ شباط /فبراير ١٩٨٤ ، بتوجيه رسالة الى الأمين العام يطلب اليه فيها دعوة جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة للمشاركة بصورة أنشط في أعمال اللجنة . وطلب أيضا الى الأمين العام توجيه انظار جميع الدول الاعضاء الى الدعوة الى عقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط .

١٦ - وبسبب الأهمية التي تعلقها اللجنة على المؤتمر المقترح فقد أرسلت رسالة بهذا المعنى في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٨٤ إلى الأمين العام ، الذي أحالها إلى الدول الأعضاء في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٤ .

جيم - إعادة انشاء الفريق العامل

١٧ - قررت اللجنة أيضا في جلستها ٩٩ إعادة انشاء الفريق العامل ، الذي أنشئ أصلا في عام ١٩٧٧ ، وتشكيله على النحو الذي كان عليه في السابق ، على أساس أن يكون بوسع أي عضو أو مراقب المشاركة في مداولاته (٧) .

رابعاً - الاجراءات التي اتخذتها اللجنة

ألف - الاجراء المتخذ وفقا للفقرتين ٣ و ٥ من قرار الجمعية العامة ٣٨ / ٥٨ ألف

١ - استعراض الحالة فيما يتعلق بقضية فلسطين والجهود المبذولة لتنفيذ توصيات اللجنة

١٨ - قامت اللجنة ، وفقا لأحكام ولايتها ، بالابقاء على الحالة في فلسطين قسماً الاستعراض المستمر وواصلت بذل جميع الجهود لتعزيز تنفيذ توصياتها .

١٩ - ووفقا لذلك ، أذنت اللجنة في عدة مناسبات لرئيسها ورئيسها بالنيابة ، استجابة لسلسلة من الأحداث التي أثرت تأثيرا مباشرا في حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، بإبلاغ الأمين العام ورئيس مجلس الأمن بقلقها البالغ .

٢٠ - وقد تناولت هذه الرسائل ، في أغلبها ، الممارسات والسياسات التي تنتهجها الحكومة الاسرائيلية والتي ترى اللجنة أنها لا تشكل انتهاكا مباشرا للقانون الدولي ولا ثقافة جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب والمؤرخة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ فحسب بل انها تتعارض أيضا مع روح قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بالموضوع وتتناقض مع توصيات اللجنة ذاتها .

٢١ - وقد أعربت الرسائل بالتالي عن القلق ازاء استمرار الاحتلال الاسرائيلي للأراضي الفلسطينية والعربية والسياسة الاسرائيلية المحتلة في انشاء مستوطنات يهودية غير قانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ومصادرة الأرض الملوكة للعرب وانتهاك اسرائيل بصورة واسعة النطاق ومتكررة لحقوق الشعب الفلسطيني . كما لفتت الرسائل الانظار الى ما ذكر عن خطط الحكومة الاسرائيلية الرامية الى تطبيق تشريعاتها على الاراضي المحتلة . كما أعربت عن قلق اللجنة المستمر ازاء الأعمال الاسرائيلية التي تسبب حياة ورفاه الفلسطينيين الذين يعيشون كلاجئين في لبنان .

٢٢ - وقد دفعت هذه الأعمال الاسرائيلية للجنة ، بالإضافة الى رسائل الاحتجاج التي أرسلتها ، الى أن تحت ، على سبيل الأولوية ، على اعادة تنشيط اللجنة التي أنشأها مجلس الأمن بموجب قراره ٤٤٦ (١٩٧٩) لدراسة الحالة فيما يتعلق بالمستوطنات الاسرائيلية في الأراضي العربية والفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ . وأشارت اللجنة الى أن آخر تقرير لتلك اللجنة كان قد اعتمد في ٢٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ ، وان كان مجلس الأمن لم ينظر فيه حتى الآن بالرغم من قيام اللجنة بحثه على ذلك بصفة مستمرة .

٢٣ - وقد وجهت اللجنة ، في تقاريرها السابقة ، نظر المجتمع الدولي السى مدى الاجراءات المتخذة من جانب حكومة اسرائيل فيما يتعلق بانشاء وتوسيع المستوطنات فى الاراضي المحتلة ، على الرغم من عدم قانونية هذه الاجراءات ، وانتقادات الرأى العام الدولي ، ومقررات الأمم المتحدة . ولاحظت اللجنة أنه قد كان ثمة اعتراضات عامة وبرلمانية على هذه السياسات داخل اسرائيل ذاتها . وأشارت اللجنة الى أن الجمعية العامة ومجلس الأمن أعلنوا أن هذه الاجراءات غير قانونية .

٢٤ - وخلال السنة المستعرضة لاحظت اللجنة أن دراسة أعدت للمجلس الاقتصادى والاجتماعى وتتضمن معلومات قدمتها السلطات الأردنية (انظر E/1984/79-A/39/233 ، الفقرة ٨) تفيد أنه بحلول نهاية عام ١٩٨٣ كانت اسرائيل قد صادرت ٤٧٤ فى المائة من أراضي الضفة الغربية . وقد أكدت المصادر الاسرائيلية أن اسرائيل تسيطر حالياً على ما يتراوح بين ٥٠ و ٦٠ فى المائة من الأرض فى الاراضي المحتلة . وقد خصص ٢٦ فى المائة من الأراضي المصادرة للمستوطنات الاسرائيلية . وتشير التقديرات الموضوعة على أساس البيانات الاسرائيلية والفلسطينية الى أن الأراضي الصالحة للزراعة فى وادى الأردن قد صودرت كلها تقريباً لاقامة مستوطنات اسرائيلية جديدة .

٢٥ - وقد تجلّى أثر السياسات الاسرائيلية فى الأراضي المحتلة ، بصفة خاصة ، فيما يتعلق بالموارد الوطنية ، ولاسيما المياه (انظر E/1984/111-A/39/326 ، الفقرتين ٤٠ و ٤١) . وقد فرضت فى الواقع تدابير تقييدية على السكان الفلسطينيين فى المنطقة تقضى بالابقاء على استخدام المياه بالمعدلات التى كانت تستخدم بها فى عام ١٩٦٧ . وذكر ، من ناحية أخرى ، أن سلطات الاحتلال تمنح المستوطنين الاسرائيليين معاملة تفضيلية فيما يتعلق بالامداد بالمياه (انظر E/1984/79-A/39/233 ، الفقرة ١١) .

٢٦ - كما لاحظت اللجنة أن اسرائيل ، دأباً منها على اتباع سياستها ، تواصل اقامة المستوطنات التى تحد من توسيع ونمو المدن والقرى الفلسطينية أو تعوقها . وفى تطور جديد ، شرعت اسرائيل فى اقامة مستوطنة حضرية فى قلب مدينة الخليل ، كما هو وارد بالتفصيل فى الرسالة الموجهة من رئيس اللجنة الى الأمن العام (S/16366-A/39/116) . واتخذ أيضاً اجراء مماثل فى القدس .

٢٧ - وهناك ، فى نفس الوقت ، هبوط سنوى شامل فى الانشاءات السكنية فى مدن وقرى الأراضي المحتلة (انظر E/1984/79-A/39/233 ، الفقرات ١٢ الى ١٤) . فالانشاءات السكنية الجديدة لا تكاد تغطي الاحتياجات الناجمة عن الزيادة الطبيعية فى السكان . ومنذ سنوات عديدة لم تقدم أى امانة حكومية لأى مشروع لبناء مساكن لذوى الدخل المنخفض . وفضلاً عن ذلك ، يستمر هدم المنازل ، على سبيل العقاب ، بمعدل أسرع . وقد ازداد الأمر سوءاً بتطبيق اجراء جديد هو سد مداخل المساكن أو الغرف بالخرسانة المسلحة .

ومن المتوقع أن تزداد حالة الاسكان الخطيرة سوءاً بسبب عدم القيام بأية انشاءات لكسي تحل محل المساكن الآيلة للسقوط والتي هي دون المستوى ، فضلا عن السياسات التقييدية التي تطبقها سلطات الاحتلال فيما يتعلق بتراخيص البناء وتحويل الاوال من الخارج .

٢٨ - والاتجاهات الطويلة الأجل تنذر بالسوء . ان تشير الدلائل الحالية ، كما جاء في الوثيقة A/39/233-E/1984/79 ، الفقرة ١٥ ، الى أن الحكومة الاسرائيلية سوف تواصل اقامة المستوطنات في الاراضي المحتلة ، هادفة بذلك الى تحقيق حد أدنى يتشمل في اسكان ١٠٠٠٠٠ اسرائيلي في تلك المستوطنات بحلول عام ١٩٨٧ ، و ١٩٠٠٠٠ اسرائيلي بحلول عام ٢٠١٠ . وتشمل هذه الأعداد الاسرائيليين الذين يعيشون في القدس الشرقية وغيرها من الأحياء الفلسطينية التي أدمجت في المدينة بعد حرب عام ١٩٦٧ مباشرة .

٢٩ - وتلاحظ اللجنة وتؤكد بوجه خاص أن الوثيقة نفسها توجه الانتباه ، في الفقرتين ١٩ و ٢٠ ، الى طابع النزاع والمواجهة ، الذي كثيرا ما يؤدي الى العنف ، والذي نشأ عن تمادي اسرائيل في سياساتها الاستيطانية . فالمستوطنون يشكلون طبقة متميزة ويحظون بموازرة السلطة القائمة بالادارة والحكومة الاسرائيلية ، ويسمح لهم بحمل الأسلحة النارية وكثيرا ما يلجأون الى استخدام هذه الأسلحة النارية لمضايقة الفلسطينيين وارهابهم بحيث أصبحوا قوة قمع ضد هؤلاء العرب . ويشير التقرير الى أن هذا النظام يستهدف فيما يبدو اجتذاب المستوطنين الاسرائيليين واجبار الفلسطينيين على ترك الأراضي .

٣٠ - وتلاحظ اللجنة من التقرير أن المستوطنين ، رغم أن وجودهم هناك يشكل انتهاكا لاتفاقية جنيف الرابعة ، تمكّنهم سلطات الاحتلال من مباشرة أنشطتهم داخل الأراضي المحتلة دون عائق . ومن ناحية أخرى ، يتعرض الفلسطينيون في كثير من الأحيان لأعمال حظر التجول التي تحد من أنشطتهم . يضاف الى ذلك ، أنه حتى الفلسطينيون المقيمون في مخيمات اللاجئين في الأراضي المحتلة يتعرضون أيضا الى المضايقة المتكررة ، ويكون سبب ذلك في معظم الأحيان هو مقاومتهم ، التي لها ما يبررها ، لهدف اسرائيل الذي يتشمل في نقلهم الى مكان آخر ، بغية تقويض دفاع الفلسطينيين عن قضيتهم العادلة .

٣١ - وتلاحظ اللجنة أيضا أن عطيات التفتيش الأمنية التي تقوم بها سلطات الاحتلال الاسرائيلي ، بما في ذلك الجنود والشرطة والمستوطنون ، في أي وقت من أوقات النهار أو الليل ضد السكان العرب في الأراضي المحتلة قد أصبحت ممارسة روتينية . ويزيد من حدة التوتر الناجم عن ذلك أن الفلسطينيين يخضعون لولاية المحاكم العسكرية ، التي لا يمكن استئناف أحكامها . وعلاوة على ذلك فقد أدى تكرر اغلاق المدارس والجامعات العربية الى تعطيل الحياة الدراسية بصورة خطيرة .

٣٢ - وقد امتدت عمليات المواجهة حتى الى أماكن العبادة الدينية ؛ ووقعت فـي الآونة الاخيرة أعمال عنف نسبت الى جماعات ارهابية يهودية ، كانت ترمي الى الحاق الضرر أو الدمار بالأماكن المقدسة الاسلامية . وحدثت انتهاكات اخرى لحرمة الأماكن المقدسة تحت ستار الحفريات الأثرية .

٣٣ - والى جانب الاعتبارات الاجتماعية ، ينبغي أن يضاف أن للسياسات الرامية الى تشجيع المستوطنات غير المشروعة وحمايتها وتنميتها أثرا اقتصاديا مباشرا على السكان الفلسطينيين ، يؤدي الى حدوث تغيرات هيكلية شديدة في اقتصاد الأراضي المحتلة (انظر ٨/39/233-E/1984/79 ، الفقرات ١٦ الى ١٨) .

٣٤ - وقد قللت هذه التغيرات من أهمية القطاع الزراعي ، ولكن دون اقامة قاعدة صناعية مقابلة . وشهدت الأراضي المحتلة نقصا نسبيا في فرص العمل ، مما أدى بالقوى العاملة الفلسطينية الى الانتقال يوميا الى اسرائيل . وعلاوة على ذلك ، فقد حول اتجاه انتاج السلع نحو انتاج ما يمكن بيعه الى اسرائيل أو عن طريقها . بينما يلبى الاستهلاك الفلسطيني بزيادة الاستيراد من اسرائيل .

٣٥ - والنتيجة النهائية هي أن السياسات الاقتصادية التي تتبعها دولة الاحتلال قد أوقعت اقتصادات الضفة الغربية وقطاع غزة في حالة من التبعية الكاملة ، وذلك من خلال السيطرة على انتاج كل منهما ، وخفض قدرتهما على ايجاد فرص العمل ، مما يقلل من امكانيتهما لتحقيق التنمية الاقتصادية المستقلة .

٣٦ - وتود اللجنة أن تلفت بقوة نظر الجمعية العامة الى كل هذه التفاصيل ، التي هي أمثلة منقولة بدقة للاجراءات الاسرائيلية التي تؤثر تأثيرا خطيرا على الحياة اليومية للشعب الفلسطيني وتخالف بشكل واضح الأحكام ذات الصلة من اتفاقيات جنيف .

٣٧ - وفي أعقب زيادة التوتر التي حدثت نتيجة الغزو الاسرائيلي للبنان ، أمرت اللجنة عن أسفها ازاء الاجراء الذي اتخذته قوات الاحتلال الاسرائيلية في ١٥ أيار/مايو ١٩٨٤ وهو اقتحامها لمخيم عين الحلوة الفلسطيني الواقع خارج صيدا . وأسفرت الاحداث اللاحقة عن تفجر أعمال العنف وتساقط القتلى . ونتيجة لذلك ، عقد مجلس الأمن جلسة في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٤ للنظر في المسألة . وأعلن رئيس المجلس في ختام تلك الجلسة أنه ستجرى مواصلة النظر في البند في تاريخ لاحق .

٣٨ - كما لاحظت اللجنة أن مجلس الأمن اجتمع في ٢٩ و ٣٠ و ٣١ آب/اغسطس وفي ٤ و ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ لينظر في جميع الممارسات والاجراءات التي اتخذتها سلطات الاحتلال الاسرائيلي في جنوب لبنان وفي غربي القطاع وفي منطقة راشيا . ولم يعتمد المجلس مشروع قرار كان مقدا من لبنان بسبب التصويت السلبي لأحد الأعضاء الدائمين في المجلس .

٢ - ردود الفعل ازاء التطورات التي تمس حقوق الشعب
اللسطيني غير القابلة للتصرف

(أ) الرسائل التي وردت الى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

٣٩ - قامت اللجنة ، عن طريق رئيسها ، استمرارا منها في تنفيذ ولايتها ، باحالة عدة رسائل حسب مقتضى الظروف بشأن أمور عاجلة الى كل من الأمين العام ورئيس مجلس الأمن .

٤٠ - وفي ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ ، استرعى رئيس اللجنة الانتباه الى القرار الذي اتخذته السلطات الاسرائيلية باغلاق جامعة بيت لحم لمدة شهرين كاطين (A/38/569-S/16126) والذي يرجع جزئيا الى اقامة معرض في هذه الجامعة بعنوان " التراث الفلسطيني " تضمن ، حسب قول سلطات الاحتلال ، مواد " شيرة " .

٤١ - وألقي القبض على أعضاء مجلس الطلبة المسؤولين عن هذا المعرض . وقال منسق الأنشطة الاسرائيلية في الضفة الغربية ، لدى اعلان قرار اغلاق الجامعة ، ان اسرائيل تعتزم " الرد بمنتهى الشدة في المستقبل على أى انتهاك للنظام العام " في الأراضي المحتلة .

٤٢ - وفي ضوء ذلك التطور ، أكد رئيس اللجنة ، معربا عن رأيها ، ان تلك السياسة القمعية الاسرائيلية لا يمكن الا أن تزيد من حالة التوتر الشديد الوجود في الأراضي العربية الفلسطينية المحتلة وأن تزيد بالتالي من الخطر الذي يهدد السلم والأمن الدوليين في المنطقة .

٤٣ - وفي ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ ، أعرب رئيس اللجنة عن قلقها البالغ ازاء قيام الاسرائيليين باعتقال اثنين من العرب الاسرائيليين بتهمة " خرق قانون الأمن " لحضورهما مؤتمر جنيف الدولي المعني بقضية فلسطين ، ولالتقاءهما بممثلي منظمة التحرير الفلسطينية في جلسات عمل هذا المؤتمر (A/39/595-S/16171) .

٤٤ - وقام رئيس اللجنة ، معربا عن القلق ازاء احتمال اتخاذ اجراء مماثل ضد المشتركين الآخرين من اسرائيل في المؤتمر ، بالاحتجاج على ذلك الاجراء التمييزي ، الذي يعهد بمثابة عمل من أعمال التخويف ، نظرا لأن الشخصين المعتقلين لم يفعلوا سوى ممارسة أنشطتهما المشروعة باسم منظماتهم غير الحكوميتين في مؤتمر عقد تحت رعاية الأمم المتحدة .

٤٥ - وحث رئيس اللجنة على ابلاغ السلطات الاسرائيلية قلق اللجنة ، وعلى رفع أية قيود تكون مفروضة على الشخصين المعتقلين . وتناول رئيس اللجنة ذلك الموضوع فيما بعد في رسالته المؤرخة في ٢٤ شباط / فبراير ١٩٨٤ .

- ٤٦ - وفي ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٤، أوضح الرئيس، في اجراء متابعة بشأن قيام السلطات الاسرائيلية بالقاء القبض على اثنين من العرب الاسرائيليين، أنه رغم اخلاء سبيل كلا الشخصين المعنيين في وقت لاحق فقد حدثت تنقلاتهما في مدينتيهما لمدة ستة أشهر. واحتج الرئيس مرة أخرى على هذا الاجراء وحث الأمين العام على ابلاغ السلطات الاسرائيلية بطلب اللجنة (A/39/117-S/16373).
- ٤٧ - وفي ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤، أشار رئيس اللجنة الى المناقشات الجارية في الكنيست الاسرائيلي بشأن قانونين جديدين مقترحين يفرضان التشريع الاسرائيلي على الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين (A/39/70-S/16261).
- ٤٨ - وأوضح الرئيس أن اللجنة قد علمت من تقارير موثوق بها أن تعديلا لأحد القانونين قد ذهب الى حد الاذن لسلطات الاحتلال الاسرائيلية بفرض تطبيق التشريع الاسرائيلي في عدد من القضايا، بهدف احلاله محل التشريع الاردني في الضفة الغربية المحتلة. كما وجه الرئيس الانتباه الى ما ذكرته الأنباء من أنه قد أقر نص جديد يأذن لوزير العدل الاسرائيلي بتطبيق القانونين المدني والجنائي في الأراضي المحتلة رهنا بموافقة اللجنة الفرعية الدستورية للكنيست ولكن دون موافقة الكنيست.
- ٤٩ - وأعرب الرئيس عن اعتقاد اللجنة بأن تلك التدابير تمثل خطوة أخرى في عملية ضم اسرائيل للأراضي المحتلة والتمييز ضد الشعب الفلسطيني، وأن تلك التدابير يجب اعتبارها انتهاكا صارخا لمبادئ القانون الدولي وللقرارات التي لا حصر لها التي اتخذها مجلس الامن بشأن القضية. وأكد الرئيس من جديد أنه ينبغي اتخاذ تدابير مناسبة وقوية، دون ابطاء، من اجل حماية الحقوق المشروعة للفلسطينيين الذين يعيشون في الأراضي المحتلة.
- ٥٠ - وفي ٦ شباط/فبراير ١٩٨٤، أشار رئيس اللجنة بالنيابة الى محاولة وقعت لتدنيس أقدس حرم اسلامي في القدس، وهو قبة الصخرة والمسجد الأقصى الذي يعتبر ثالث أشرف حرم في الاسلام بعد مكة والمدنية (A/39/99-S/16327).
- ٥١ - وقد وقعت محاولة التدمير في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤، ولكن الحراس العرب احبطوها لحسن الحظ. ووفقا لروايات الشرطة والزعماء المسلمين، صرخ حارس مسلم، عندما شعر بعطية الاقتحام، طالبا العون. وعند وصول رجال الشرطة، فر الدخيلان تاركين ورائهما متفجرات وقنابل يدوية قيل ان مصدرها الجيش الاسرائيلي.
- ٥٢ - وأوضح الرئيس بالنيابة أنه على مدى الاشهر الاخيرة أبلغ عن كثير من مثل هذه الحالات المتعلقة بوضع متفجرات عند مدخل الكنائس والمساجد. وحث رئيس اللجنة بالنيابة على توجيه انتباه اعضاء الجمعية العامة ومجلس الأمن الى تلك الاحداث التي أشارت القلق حتى لدى القادة الاسرائيليين.

٥٣ - وقد تناول رئيس اللجنة مرة أخرى ، في رسالته المؤرخة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٤ ، مسألة السياسة الاسرائيلية المتعلقة باقامة مستوطنات يهودية في الأراضي المحتلة (A/39/116-S/16366) . وأوضح أنه رغم الاحتجاجات الواردة في رسالته السابقة المؤرخة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ (A/38/306-S/15880) ، فقد جاء في التقرير أن " حكومة اسرائيل عاقدة العزم على تجديد الوجود الاسرائيلي في الخليل ، وسوف تساعد في اعادة بناء الحي اليهودي القديم بها " وأنه " حتى اذا ما عارض عرب الخليل هذا الوجود ، فلن يغير هذا من أهداف الحكومة الراحمة الى تجديد الحي اليهودي في الخليل " .

٥٤ - وأضاف الرئيس قائلا في رسالته أنه رغم ما ورد عن تجميد انشاء المستوطنات فيما أطلقت عليه الحكومة الاسرائيلية اسم " يهودا " و " السامرة " ، فقد وضع في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤ حجر الأساس لمستوطنة جديدة أخرى سيطلق عليها اسم " غانسي موديين " في منطقة " بنيامين " وفق تسمية اسرائيل حاليا للمنطقة الواقعة بين رام الله ونابلس . وأكد مرة أخرى طلق اللجنة ازالة السياسة الاسرائيلية المتعلقة ببناء المستوطنات .

٥٥ - وفي ٢٦ آذار/مارس ١٩٨٤ ، أشار رئيس اللجنة بالنيابة الى تقارير أخرى أيضا مفادها أنه قد أقيمت كذلك في ٤ آذار/مارس ١٩٨٤ مستوطنة جديدة أخرى تسمى امروفين في منطقة غوش اتيزيون شمال مدينة الخليل العربية (A/39/157-S/16442) .

٥٦ - كما أشار الرئيس بالنيابة الى مخططين سريين أعدا بهدف تنمية ما يسمى بـ " القدس الكبرى " . وفي الواقع ان ذلك سيسفر عن اقامة ثلاثة مراكز اسرائيلية جديدة حول القدس .

٥٧ - وبخصوص مسألة ذات صلة بهذا الموضوع ، أشار الرئيس بالنيابة الى التقارير الواردة عن التوسيع المقترح لنطاق حدود بلدية مدينة القدس لتشمل المناطق الشمالية الشرقية من الضفة الغربية بحيث توفر أراضي لنمو المدينة صناعيا .

٥٨ - وفي رسالة مؤرخة في ٩ نيسان/ابريل ١٩٨٤ ، أعرب رئيس اللجنة بالنيابة مرة أخرى عن قلق اللجنة ازالة الاجراء الذي اتخذته حكومة اسرائيل لاكمال خطتها المتعلقة بجعل القدس عاصمة لاسرائيل (A/39/201-S/16493) . وأشار الى قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، الذي طالب الدول التي نقلت بعثاتها الدبلوماسية الى القدس بأن تسحب تلك البعثات من المدينة المقدسة .

٥٩ - وقد أكدت اللجنة من جديد أن سحب البعثات الدبلوماسية من القدس يعبر عن اهتمام الحكومات بمشاعر ورأي الغالبية العظمى من المجتمع الدولي فضلا عن احترام مقررات مجلس الأمن .

٦٠ - وفي هذا الصدد وجه رئيس اللجنة بالنيابة الانتباه الى تقرير يقول ان حكومة

السلفادور قد نقلت رسمياً سفارتها في إسرائيل من تل أبيب إلى القدس . وبناءً عليه ،
رأت اللجنة أن خطوة حكومة السلفادور التي أشارت إليها التقارير هي خطوة ضارة بالنسبة
للتوصل إلى حل مرض لمسألة مركز المدينة المقدسة وتتعارض مع روح قرارات مجلس الأمن
والجمعية العامة بشأن الموضوع .

٦١ - وفي ١٦ أيار/مايو ١٩٨٤ ، لفت رئيس اللجنة بالنيابة الانتباه إلى الأنباء الواردة
بشأن عطية التفتيش الإسرائيلية التي جرت في اليوم السابق في مخيم عين الحلوة للاجئين
الفلسطينيين خارج مدينة صيدا في لبنان ، مما أسفر عن وقوع إصابات وحوادث اعتقالات
بين اللاجئين الفلسطينيين وعن تدبير لممتلكات .

٦٢ - وأعرب عن اعتقاد أعضاء اللجنة أن قيام جيش الاحتلال الإسرائيلي بهذا العمل
ضد اللاجئين أمر يتنافى مع الضمير (A/39/263-S/16568) .

٦٣ - وفي ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٤ ، أشار الرئيس إلى مزيد من التدابير الجديدة
التي اتخذتها حكومة إسرائيل وهي إنشاء ثلاث مستوطنات جديدة في إطار عطية ضم
أراضي الضفة الغربية المحتلة التي تقوم بها بصفة مستمرة . ووجه الرئيس الانتباه أيضاً
إلى تقرير مفاده أن وزير مالية إسرائيل قد وافق على استثمار ميزانية إضافية تبلغ ١٥٠
مليون شيكل ، في إقامة مستوطنات جديدة في أراضٍ يمتلكها العرب في قطاع غزة
(A/39/329-S/16646) .

٦٤ - وفي رسالة موجهة إلى الأمين العام بتاريخ ٨ آب/أغسطس ١٩٨٤ (A/39/403) ،
وجه الرئيس الانتباه إلى عدد من تقارير الأمم المتحدة التي تحدد تفاصيل آثار الاحتلال
الإسرائيلي على تمتع الشعب الفلسطيني بحقوقه السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية
وعلى فرصه الانمائية ، وكان مرفقاً بالرسالة التقارير ذات الصلة التي أعدها مكتب العمل
الدولي ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة .

(ب) الإجراءات التي اتخذت في مجلس الأمن

٦٥ - بالإضافة إلى إحالة رسائل متعلقة بمسائل عاجلة إلى الأمين العام وإلى رئيس
مجلس الأمن ، شاركت اللجنة ، عن طريق رئيسها ، في أنشطة المجلس عند النظر في
المسائل المتصلة بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف أو بانتهاك تلك الحقوق .

٦٦ - وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، في أعقاب مشاورات غير رسمية أجراها
مجلس الأمن واشترك فيها رئيس اللجنة ، أدلى رئيس المجلس ببيان (S/16142) .

٦٧ - وقد أعرب البيان عما يشعر به أعضاء المجلس من قلق عميق إزاء التطورات الأخيرة
الجارية في شمال لبنان ، والتي سببت ولا تزال تسبب معاناة وخسائر في الأرواح على

نطاق واسع . وناشد الأعضاء جميع الاطراف المعنية ممارسة اكبر قدر من ضبط النفس ، والسعي بحرية الى تحقيق وقف الأعمال العدائية على الفور واحترامه ، وتسوية خلافاتها بالوسائل السلمية وحدها ، والامتناع عن التهديد بالقوة أو استعمالها .

٦٨ - وأعرب عن التقدير للأعمال التي قامت بها وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) ولجنة الصليب الاحمر الدولية فسي توفير المساعدة الانسانية الطارئة للمدنيين الفلسطينيين واللبنانيين حول مدينة طرابلس . وذكر أن أعضاء مجلس الأمن سيواصلون متابعة الحالة في لبنان ببالح الاهتمام .

٦٩ - وبعد ذلك اتخذ مجلس الأمن بالاجماع ، في ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٣ ، دون اجراء مناقشة ، قرارا بشأن الأحداث الجارية في شمال لبنان (القرار ٥٤٢ (١٩٨٣)) .

٧٠ - وفي ذلك القرار أعرب مجلس الأمن عن الأسف للخسائر في الأرواح التي تسببها تلك الأحداث وكرر الاعراب عن دعوته الى الالتزام بشدة باحترام سيادة لبنان واستقلاله السياسي وسلامته الاقليمية داخل حدوده المعترف بها دوليا .

٧١ - وطلب الى الاطراف المعنية أن تقبل على الفور وقف اطلاق النار وأن تتقيد بدقة تامة بوقف الأعمال العدائية . كما دعا الاطراف الى تسوية خلافاتها بالوسائل السلمية وحدها والى الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها .

٧٢ - وطلب أيضا من الأطراف المعنية الامتناع لأحكام ذلك القرار وطلب الى الأمين العام متابعة الحالة والتشاور مع حكومة لبنان ورفع تقرير بذلك الى المجلس . وأشاد القرار مرة أخرى بوكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) ولجنة الصليب الاحمر الدولية لتقدميهما المساعدة الانسانية الطارئة للمدنيين الفلسطينيين واللبنانيين .

٧٣ - وعلا بذلك الطلب ، قدم الامن العام تقريرا الى مجلس الأمن في ٢١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٣ (S/16228) اشار فيه الى طلب من رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية بشأن مفادرة العناصر المسلحة التابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية طرابلس . وأشار الأمين العام الى أنه قد أبلغ مجلس الأمن ، في بيانه المؤرخ فسي ٣ كانون الأول /ديسمبر (S/16194) المذاع خلال مشاورات المجلس ، قراره الذي يـأذن برفع علم الامم المتحدة ، الى جوار العلم الوطني للبلد المعني ، على السفن التي ستقوم باجلاء العناصر المسلحة التابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية من طرابلس . وقد اتخذ هذا القرار لدواع انسانية محضة تسهيلا لحسم حالة راح ضحيتها فعلا الكثير من الأرواح الهريئة ونجم عنها دمار كبير . والاجلاء يشمل قرابة . . . ٤ رجل لا يحطون الا أسلحتهم الشخصية . وبعد مشاورات جرت مع أعضاء مجلس الامن في ٣ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٣ ، أكد رئيس مجلس الأمن أن بيان الامن العام يلقي تأييدا من أعضاء المجلس (S/16195) .

٧٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ (S/16230) ، أخطر الممثل الدائم لليونان الأمين العام بأن الحكومة اليونانية ، استجابة منها لطلب رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، قد قررت ، لأسباب انسانية ، أن تضع تحت تصرفه خمس سفن لنقل القوات الفلسطينية من ميناء طرابلس اللبناني الى اليمن الديمقراطية واليمن وتونس والجزائر . وقد تم التخطيط لهذه العطية وتم تنفيذها بالتعاون مع الحكومة الفرنسية بعد مشاورات مع الحكومات المعنية الاخرى . وقد رفعت السفن اليونانية خلال كامل العطية راية الامم المتحدة علاوة على العلم الوطني . وجرت عطية الاجلاء يوم ٢ كانون الأول / ديسمبر ، وكانت ناجحة .

٧٥ - وفي ٢٦ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ ، أصدر رئيس مجلس الأمن ، في أعقاب المشاورات التي جرت في ذلك التاريخ ، بياناً (S/16293) بشأن تشريع كان الكنيسات الاسرائيلي ينظر فيه حينئذ .

٧٦ - وأشار رئيس المجلس ، في بيانه ، الى رسالة مؤرخة في ١١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ وردت حول تلك المسألة من الممثل الدائم لاسرائيل (S/16260) . وأشار الرئيس الى القرارات السابقة التي تؤكد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب والمؤرخة في ١٢ آب / اغسطس ١٩٤٩ (٨) ، وحث على عدم اتخاذ أية خطوات يمكن أن تؤدي الى زيادة تفاقم التوتر في المنطقة .

٧٧ - وفي ٢١ أيار / مايو ١٩٨٤ ، وبناء على طلب المجموعة العربية الوارد في رسالة مؤرخة في ١٧ أيار / مايو ١٩٨٤ من الممثل الدائم للكويت لدى الامم المتحدة (S/16569) ، اجتمع المجلس للنظر في " العدوان الذي ارتكبه اسرائيل مؤخرا على مخيم اللاجئين الفلسطينيين في عين الحلوة في جنوبي لبنان " .

٧٨ - ودخل رئيس اللجنة في المناقشة فقال ان قيام مجلس الأمن والجمعية العامة بعقد اجتماعات عديدة للنظر في قضية فلسطين والأحداث ذات الصلة في لبنان هو في حد ذاته تأكيد للقلق العميق الذي يشعر به المجتمع الدولي . وأضاف قائلاً ان العطية التي جرت يومي ١٥ و ١٦ أيار / مايو ١٩٨٣ تمثل انتهاكا صارخا لحقوق الانسان كما هي معرفة في ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان .

٧٩ - وقال الرئيس ان اللجنة لاحظت ان اسرائيل تحاول ، استغلالا للمأساة في لبنان ، اسكات الفلسطينيين الذين يحتجون بصورة شرعية على احتلال أراضيهم ، وتضفي في تحقيق مخططاتها غير المشروعة لضم الضفة الغربية وغزة تحديا للقانون الدولي والرأي العام العالمي . وأشار الى أن قطاعا معينا من الرأي العام الاسرائيلي قد أدان سياسة

- الضم هذه ، وهو قطاع يتمتع بالقدرة على فهم أن أمن اسرائيل يمكن في اجراء حوار مع الأطراف المعنية ، وليس في ضم الأراضي .
- ٨٠ - وقال الرئيس ، في معرض تأكيده لأهمية عقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط ، انه ستترتب على هذا المؤتمر آثار مفيدة بالنسبة للمنطقة بأسرها ، ولا سيما لبنان ، الذي يجب حماية وحدته وسلامة أراضيه . ومن واجب مجلس الأمن وسؤوليته ، في مواجهة التدهور المستمر للحالة في المنطقة ، اتخاذ التدابير الملائمة لوضع حد لتلك الاحداث المفجعة والقيام بتجديد سياسة الحوار فيما بين جميع الأطراف المعنية .
- ٨١ - وفي ختام الجلسة قال رئيس مجلس الأمن انه سيجري المزيد من المناقشة للبند في وقت لاحق .
- ٨٢ - واستجابة لطلب عاجل من مثل لبنان الدائم ، مؤرخ في ٢٤ آب/اغسطس ١٩٨٤ (S/16713) ، اجتمع مجلس الأمن في ٢٩ و ٣٠ و ٣١ آب/اغسطس وفي ٤ و ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ لينظر في جميع الممارسات والاجراءات التي اتخذتها سلطات الاحتلال الاسرائيلية في جنوب لبنان وغربي البقاع ومنطقة راشيا .
- ٨٣ - وفي مجرى المناقشة ، بين رئيس اللجنة أن من واجب مجلس الأمن وسؤوليته أن يتخذ جميع الخطوات المناسبة لانقاذ لبنان من الدمار الوشيك . وكرر أن اطار السلم في المنطقة قد تم تعريفه في قرار الجمعية العامة ٣٨ / ٥٨ جيم الذي دعا الى عقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط . ووجه الانتباه الى الردود المشجعة الواردة على هذا الاقتراح والى أن المجتمع الدولي ككل يؤيد التوصل الى تسوية عادلة وشمالة لسألة الشرق الأوسط ، كما يظهر من المقررات التي اعتمدت في عدد من الاجتماعات الحكومية الدولية وغير الحكومية التي جرت مؤخرا .
- ٨٤ - وكان معروضا على المجلس مشروع قرار مقدم من لبنان (S/16713) كان المجلس سيكرر به دعوته الى احترام سيادة لبنان واستقلاله ووحدته وسلامته الاقليمية احتراما دقيقا داخل حدوده المعترف بها دوليا . كما كان المجلس سيؤكد ان احكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ تنطبق على الأراضي التي تحتلها اسرائيل في جنوب لبنان وفي غربي البقاع وفي قضاء راشيا ، وكان سيدعو اسرائيل الى الاحترام الدقيق لحقوق السكان المدنيين في تلك المناطق امثالا لتلك الاتفاقية .
- ٨٥ - وبسبب التصويت السلبي من أحد الاعضاء الدائمين ، لم يعتمد مجلس الأمن مشروع القرار .

(ج) الاجراءات الاخرى المتعلقة بقضية فلسطين

٨٦ - لاحظت اللجنة ان اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وهو يعلن رغبته في المساهمة في ارساء دعائم السلم في الشرق الاوسط ، تقدم ، في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٤ ، بمقترحات تتعلق بتسوية لمشكلة الشرق الاوسط وبسبل التوصل الى هذه التسوية (A/39/368-S/16685) . وكان من مبادئ التسوية هذه ما يلي :

(أ) عدم جواز الاستيلاء على اراض اجنبية عن طريق العدوان . ومن ثم يجب ان تعاد الى العرب كل الاراضي التي احتلتها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، وازالة المستوطنات التي اقامتها اسرائيل في هذه الاراضي ، وعدم جواز انتهاك الحدود بين اسرائيل وجيرانها العرب ؛

(ب) ان تكفل ، على الصعيد العملي ، للشعب الفلسطيني ، الذي تعتبر منظمة التحرير الفلسطينية مثله الشرعي الوحيد ، حقوقه في القابلة للتصرف في تقرير المصير وفي انشاء دولته المستقلة على الاراضي الفلسطينية - وهي الضفة الغربية لنهر الاردن وقطاع غزة - التي يمكن ان تضلها اسرائيل تحت رقابة الامم المتحدة ، لفترة انتقالية لا تتجاوز شهرا قليلة ؛ وتتولى الدولة الفلسطينية بنفسها تحديد طابع علاقاتها مع البلدان المجاورة ؛ بما في ذلك امكانية تشكيل اتحاد كونفيدرالي ومنح اللاجئين الفلسطينيين فرصة العودة الى ديارهم او الحصول على تعويض مناسب عن الممتلكات التي تركوها وراءهم ؛

(ج) يجب ان تعاد القدس الشرقية الى العرب وأن تصبح جزءا لا يتجزأ من الدولة الفلسطينية ؛

(د) ينبغي ان يضمن بشكل فعال لجميع الدول في المنطقة حقها في الوجود المستقل الآمن وفي التطور على ان يشمل ذلك ، بالطبع ، جميع الاطراف ؛

(هـ) ينبغي وضع نهاية لحالة الحرب وارساء دعائم السلم بين الدول العربية واسرائيل ؛

(و) وضع ضمانات دولية للتسوية .

٨٧ - وأكدت الدولة التي قدمت هذه الاقتراحات ان الطريق الوحيد الصحيح الفعال لضمان تحقيق حل جذري لمشكلة الشرق الاوسط هو بذل جهود جماعية تشارك فيها جميع الاطراف المهتمة ، ويكون ذلك باجراء محادثات في اطار مؤتمر دولي معني بالشرق الاوسط يعقد خصيصا لهذا الغرض . وتضمنت المقترحات ايضا احكاما تتعلق باهداف هذا المؤتمر والمشاركة فيه وتنظيم اعماله .

٨٨ - وناشد الاتحاد السوفياتي جميع اطراف النزاع ان تتصرف انطلاقا من تقييم متعقل للحقوق والصالح المشروعة لكل منها ، وناشد جميع الدول الاخرى الا تعرقل عملية التوصل الى هذه التسوية بل ان تساهم فيها .

٨٩ - ولاحظت اللجنة مع الارتياح ان هذه المقترحات تتفق في النقاط الرئيسية مع توصياتها العديدة وتشكل ، في جملة امور ، استجابة صادقة من جانب الاتحاد السوفياتي لندائها الوارد في الفقرة ٩٨ من تقرير اللجنة للعام الماضي (٩) .

٣ - حضور المؤتمرات

٩٠ - كانت اللجنة ، وفقا لولايتها ، ممثلة في المؤتمر الاسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية الذي عقد في دكا بينغلاديش في الفترة من ٦ الى ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ ؛ وفي مؤتمر القمة الاسلامي الرابع الذي عقد بالدار البيضاء في الفترة من ١٦ الى ١٩ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ ؛ وفي المؤتمر السادس لمنظمة تضامن الشعوب الافريقية الاسبوية ، الذي عقد بالجزائر في الفترة من ٢٧ الى ٣٠ ايار / مايو ١٩٨٤ ؛ وفي مؤتمر التضامن العربي مع الكفاح من اجل التحرير في الجنوب الافريقي ، الذي عقد في تونس في الفترة من ٧ الى ٩ آب / افسطس ١٩٨٤ ؛ وفي الحوار الدولي بشأن الامم المتحدة وقوى السلم الذي عقد في جنيف في الفترة من ١٠ الى ١٢ ايلول / سبتمبر ١٩٨٤ .

٤ - الاجراءات التي اتخذتها حركة بلدان عدم الانحياز وهيئات الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية وغيرها من المنظمات

٩١ - واصلت اللجنة باهتمام كبير متابعة الاجراءات التي اتخذتها المنظمات الاخرى بشأن المسائل المتعلقة باعمالها . وقد احاطت اللجنة علما ، كما ينبغي ، ومع التقدير ، بالاجراءات التي اتخذت في عام ١٩٨٣ بعد ان قدمت اللجنة تقريرها (٩) الى الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة .

٩٢ - وتشمل تلك الاجراءات : بيان لجنة القدس في جلستها الثامنة التي عقدت في نيويورك في ٣٠ ايلول / سبتمبر ١٩٨٣ ؛ والقرارات المتعلقة بالشرق الاوسط وفلسطين المعتمدة في البيان الختامي لاجتماع وزراء رؤساء وفود بلدان عدم الانحياز الى الدورة الثامنة

والثلاثين للجمعية العامة ، المعقود في نيويورك في الفترة من ٤ الى ٧ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٣ (A/38/495-S/16035 ، المرفق ، الفقرات ٤٧ الى ٥٧) ؛ والبيان الصادر في أعقاب الاجتماع التنسيقي لوزراء خارجية منظمة المؤتمر الاسلامي الذي عقد في نيويورك يوم ١ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٣ (A/39/236-S/16535 ، المرفق) ؛ والبيان الختامي لرؤساء حكومات الكمنولث المعقود بنيودلهي في الفترة من ٢٣ الى ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ ؛ والقرارات والفقرات المتعلقة بقضية فلسطين في البيان الختامي المعتمد في المؤتمر الاسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في دكا ، بنغلاديش ، في الفترة من ٦ الى ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ (انظر A/39/133-S/16417 ، المرفقين الاول والرابع) ؛ والدورة الثانية عشرة للجنة التنفيذية الدائمة لمنظمة تضامن الشعوب الافريقية الآسيوية ، المعقود بنيقوسيا ، قبرص ، في الفترة من ١٣ الى ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ .

٩٣ - وشملت الاجراءات المتصلة بأعمال اللجنة التي اتخذتها المنظمات الاخرى في عام ١٩٨٤ اجتماعات عقدها مؤتمر القمة الاسلامي الرابع المعني بقضية فلسطين والحالة في الشرق الاوسط ؛ ووزراء اعلام بلدان عدم الانحياز ؛ ولجنة حقوق الانسان في دورتها الاربعين ؛ ووزراء خارجية الدول الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ؛ والمؤتمر البرلماني الدولي الحادي والسبعين ؛ ولجنة القدس ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية ، كما هو مبين في (الفقرات ٩٤ الى ١٢٤ ادناه) .

(أ) مؤتمر القمة الاسلامي الرابع

٩٤ - عقد مؤتمر القمة الاسلامي الرابع في الدار البيضاء في الفترة من ١٦ الى ١٩ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ . وقد اتخذ المؤتمر آنذاك عدة قرارات بشأن قضية فلسطين (انظر A/39/131-S/16414 ، المرفق الثاني) .

٩٥ - وأكد المؤتمر من جديد بقراره ٤/١ - س (ق ١) ان السلم العادل في المنطقة لا يمكن ان يقوم الا على اساس انسحاب اسرائيل الكامل وغير المشروط من جميع الاراضي العربية المحتلة واستعادة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف .

٩٦ - وأكد المؤتمر من جديد ان القدس الشريف عاصمة فلسطين جزء لا يتجزأ من الاراضي الفلسطينية المحتلة وانه لا بد من انسحاب اسرائيل الكامل وغير المشروط منها واعادتها الى السيادة العربية . كما أكد المؤتمر من جديد ان اي حل لن يعتبر شاملاً وعادلاً ومقبولاً اذا لم تشترك منظمة التحرير الفلسطينية في وضعه وقبوله كطرف مستقل ومتكافئ مع بقية الاطراف المعنية .

٩٧ - ودعا المؤتمر الدول الاعضاء للعمل بصورة جماعية على استصدار قرار جديد من مجلس الامن ينص صراحة على انسحاب اسرائيل من جميع الاراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما في ذلك مدينة القدس الشريف ، ويصون حقوق الشعب الفلسطيني الوطنية غير القابلة للتصرف ، بما في ذلك حقه في العودة الى وطنه وتقرير مصيره وفقا لقرارات الامم المتحدة ، وخاصة القرار ٢٢٣٦ (د-٢٩) ، وتوصيات اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف .

٩٨ - والقرار ٤/٢ - س (ق ١) المتعلق بمدينة القدس الشريف ، ناشد مؤتمر القصة الاسلامي الرابع جميع البلدان عدم التعامل مع سلطات الاحتلال الاسرائيلي باى شكل يمكن ان تستغل تلك السلطات بوصفه اعترافا وقبولاً بان مدينة القدس الشريف هي عاصمة اسرائيل .

(ب) مؤتمر وزراء الاعلام لبلدان عدم الانحياز

٩٩ - عقد في جاكارتا في الفترة من ٢٦ الى ٣٠ كانون الثاني /يناير ١٩٨٤ اجتماع لمؤتمر وزراء الاعلام لبلدان عدم الانحياز . واتفق الوزراء آنذاك على سائدة ادارة شؤون الاعلام بالامانة العامة للامم المتحدة ، ولا سيما في توسيع ما توفره الادارة من تغطية بالمشهرات والمواد السمعية - البصرية للوقائع والتطورات المتصلة بقضية فلسطين وكفاح الشعب الفلسطيني لنيل حقوقه غير القابلة للتصرف وممارستها (انظر S/16430-8/39/139-S ، المرفق ، الفرع رابعا ، الفقرة (٢١) .

١٠٠ - واعتبر الوزراء ان من الضروري المساهمة في زيادة توعية المجتمع الدولي بالاصحاب الاقتصادية والاجتماعية التي ينوء بحملها الشعب الفلسطيني نتيجة لاستمرار الاحتلال الاسرائيلي وآثاره السلبية على التنمية الاقتصادية في منطقة فري آسيا ككل (المرجع نفسه) .

(ج) الدورة الاربعون للجنة حقوق الانسان

١٠١ - اعتمدت لجنة حقوق الانسان ، في دورتها الاربعين المعقودة في الفترة من ٦ شباط /فبراير الى ١٦ آذار /مارس ١٩٨٤ ، خمسة قرارات تعالج الحالة في الاراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين (١/١٩٨٤ الف هـ) و ٢/١٩٨٤ ، و ٣/١٩٨٤ ، و ١١/١٩٨٤ و ٢٠/١٩٨٤) (١٠) .

١٠٢ - وفي القرار ١/١٩٨٤ الف اذانت اللجنة بقوة سياسات اسرائيل وممارساتها وتدبيرها الادارية والتشريعية الرامية الى تشجيع وتوسيع انشاء مستعمرات استيطانية في الاراضي المحتلة ، كما اذانت الجوانب المحددة التالية :

- " (أ) ضم اجزاء من الاراضي المحتلة ، بما في ذلك القدس ؛
- " (ب) الاستمرار في انشاء مستوطنات اسرائيلية جديدة وتوسيع المستوطنات القائمة في اراضي عربية خاصة وعامة ، ونقل سكان فرها اليها ؛
- " (ج) تسليح المستوطنين في الاراضي المحتلة لكي يرتكبوا اعمال عنف ضد المدنيين العرب ، وارتكاب هؤلاء المستوطنين المسلحين اعمال عنف ضد الافراد ، مما يتسبب في الاصابة والموت وفي خسائر واسعة المدى في الممتلكات العربية ؛
- " (د) تسليح المستوطنين في الاراضي المحتلة لضرب الاماكن الدينية والمقدسة الاسلامية والمسيحية ؛
- " (هـ) اجلاء وترحيل وطرد وتشريد ونقل السكان العرب في الاراضي المحتلة وانكار حقهم في العودة ؛
- " (و) مصادرة الممتلكات العربية في الاراضي المحتلة والاستيلاء عليها وجميع الصفقات الاخرى للاستيلاء على الاراضي التي تدخل فيها السلطات او المؤسسات الاسرائيلية او الرعايا الاسرائيليون من ناحية وسكان او مؤسسات الاراضي المحتلة من الناحية الاخرى ؛
- " (ز) هدم وتدمير المساكن العربية ؛
- " (ح) الاعتقالات الجماعية ، والعقوبات الجماعية والاحتجاز الاداري وسوء معاملة السكان العرب وتعذيب الاشخاص المحتجزين ، والظروف غير الانسانية في السجون ؛
- " (ط) نهب الممتلكات الاثرية والثقافية ؛
- " (ي) التدخل في الحريات والممارسات الدينية وكذلك في الحقوق والعمادات الاسرية ؛
- " (ك) القمع الاسرائيلي المنظم ضد المؤسسات الثقافية والتعليمية ، ولاسيما الجامعات في الاراضي الفلسطينية المحتلة ، باغلاقها او تحديد انشطتها الاكاديمية واعاققتها باخضاع اختيار المناهج والكتب التعليمية والبرامج التعليمية وقبول الطلاب وتعيين اعضاء هيئات التدريس لمراقبة واشراف سلطات الاحتلال العسكري ، وطرد عدد كبير من اعضاء هيئات تدريس في عدة جامعات لرفضهم التوقيع على بيانات تحتوي على مواقف سياسية ، في تحد وتجاهل صارخين لحقهم في الحرية الاكاديمية ؛

" (ل) الاستغلال غير القانوني للثروات الطبيعية والمياه وغيرها من الموارد ، لسكان الاراضي المحتلة ؛

" (م) حل الدوائر البلدية بطرد رؤساء البلديات المنتخبين والمجالس البلدية ومنع صناديق المعونة العربية .

١٠٣ - وأكدت اللجنة من جديد في قرارها ١٩٨٤/١ باء ان اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الاشخاص المدنيين وقت الحرب تنطبق على جميع الاراضي العربية التي تحتلها اسرائيل منذ ١٩٦٧ بما فيها القدس ، وأعربت عن قلقها العميق بسبب آثار رفض اسرائيل ، بصفة منتظمة ، تطبيق تلك الاتفاقية .

١٠٤ - وطلبت اللجنة في قرارها ١٩٨٤/٢ الى اسرائيل ان تلغي فوراً قرارها المتخذ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ بفرض قوانينها وتشريعها وادارتها على مرتفعات الجولان السورية المحتلة ، كما اكدت بحزم على الضرورة التي تعلقها معها لانسحاب اسرائيل الكامل وغير المشروط من كل الاراضي السورية والفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وهو مطلب جوهرى سبق لاقامة سلم شامل وعادل في الشرق الاوسط .

١٠٥ - وأدانت اللجنة في قرارها ١٩٨٤/٣ اسرائيل لامعانها في التوسع في استعمار الاراضي المحتلة ، بما فيها القدس ، بغرض تغيير تكوينها الديمغرافي وهيكلها المؤسسي ومركزها .

١٠٦ - وأدانت اللجنة بشدة مجدداً في قرارها ١٩٨٤/١١ مسؤولية اسرائيل عن المذبحة الواسعة النطاق في مخيمي صبرا وشاتيلا للاجئين التي تشكل عملاً من اعمال ابادة الجنس ، وأعربت عن شديد قلقها لانه الى ان ينفذ حل عادل ومنصف لمشكلة فلسطين فسيتعرض الشعب الفلسطيني لخطر جسيمة مثل المذبحة المروعة التي ارتكبت في مخيمي صبرا وشاتيلا للاجئين .

١٠٧ - وحثت اللجنة في قرارها ١٩٨٤/٢٠ اسرائيل على الافراج فوراً ليس فقط عن جميع المدنيين المحتجزين احتجازاً تعسفياً منذ فزوها واحتلالها المتواصل للبنان ، وانما ايضاً عن الذين قبضت عليهم اسرائيل وأعادت احتجازهم في معسكر الانصار منتهكة بذلك اتفاق تبادل الاسرى المعقود مع لجنة الصليب الاحمر الدولية في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ .

(د) اعلان وزراء خارجية الدول الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي

١٠٨ - في ٢٧ آذار / مارس ١٩٨٤ اعتمد وزراء خارجية الدول العشر الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ، ببروكسل ، اعلاناً بشأن قضية الشرق الاوسط (انظر - 8/16456 ، المرفق) .

١٠٩ - واعترف الوزراء بضرورة ايجاد تسوية تضمن السلم بين جميع دول المنطقة ، وان تتضمن تلك التسوية حق جميع الدول في الوجود والأمن بما فيها اسرائيل . كذلك ذكر الاعلان ان جميع الاطراف المعنية قد أقرت بأن التسوية ينبغي ان تأخذ في الاعتبار الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني . وفي رأى الدول العشر فان ذلك يشمل قبول حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير مع كل ما يستتبعه هذا الحق .

١١٠ - وكذلك ذكر الاعلان ان الجميع قد اقرروا بأن جميع المشاكل القائمة بين اسرائيل وجيرانها يجب ان تحل وفقا للمبادئ التي اعترف بها المجتمع الدولي ، ومنها عدم اللجوء الى القوة وعدم جواز حيازة الاراضي بالقوة . وهذا يعني انه يجب على اسرائيل ، وفقا لقرارى مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) ، ان تضع حدا لاحتلال الاراضي الذى تواصله منذ نزاع عام ١٩٦٧ ، وان اية تسوية قائمة على التفاوض تقتضي التعبير المستر والمستقل عن ارادة الشعب الفلسطيني ، ويجب ان تشترك منظمة التحرير الفلسطينية فى المفاوضات .

١١١ - واعربت الدول العشر الاعضاء في الاتحاد عن قلقها ازاء تلاشي الآمال التي اوجدتها في ايلول / سبتمبر ١٩٨٢ مبادرات سلم متقاربة وواعدة ، ولاحظت ان عدم احراز اى تقدم منذ ذلك التاريخ في طريق الحل القائم على التفاوض يؤدي الى تفاقم الخصومات ويعزز مواقف دعاة المواجهة .

١١٢ - ونوه الاعلان ايضا بأن ثمة تطورات مشجعة حدثت في الآونة الاخيرة مثل اجتماع المؤتمر الاسلامي في الدار البيضاء واستئناف الحوار بين الاردن والفلسطينيين .

١١٣ - ورجت الدول العشر من جميع الاطراف ان تعيد النظر في مواقفها بغية تضييق الفجوة القائمة بينها ، وأن تأخذ في اعتبارها ، بصفة خاصة ، العناصر الواردة في خطة ريغان واعلان فاس . ودعت ايضا حكومة اسرائيل الى ان تكف عن سياستها المتطرفة في اقامة المستوطنات في الاراضي المحتلة ، وتعهدت بتأييد اى خطوة بناءة تبادر بها الاطراف المعنية .

(هـ) المؤتمر الحادى والسبعون للاتحاد البرلماني الدولي

١١٤ - اتخذ الاتحاد البرلماني الدولي في مؤتمره الحادى والسبعين الذى عقد في جنيف من ٢ الى ٧ نيسان / ابريل ١٩٨٤ قرارا معنوناً " تصاعد الاخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين في منطقة الشرق الاوسط " .

١١٥ - وأعلن القرار أن جميع السياسات والممارسات الاسرائيلية التي تتعلق بضم الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية الاخرى المحتلة ، بما فيها القدس ومرتفعات الجولان ، او التي تهدف الى ذلك ، فيو قانونية ، وتمثل انتهاكا للقانون الدولي وللقارات ذات الصلة التي اتخذتها الامم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي . وأعرب القرار عن الشجب الشديد لأي دعم سياسي او اقتصادي او مالي او عسكري او تقني يقدم لاسرائيل مما يشجعها على ارتكاب الاعمال العدوانية وتعزيز وادامة احتلالها وضما للاراضي العربية .

١١٦ - وبالإضافة الى ذلك ، اذان القرار عدوان اسرائيل والسياسات والممارسات التي تنتهجها ضد الشعب الفلسطيني داخل الاراضي الفلسطينية المحتلة وخارجها ، ولا سيما في جنوب لبنان ، بما في ذلك صادرة الاراضي وضما واقامة المستوطنات ومحاولات الافتعال والتدابير الارهابية والعدوانية والقمعية الاخرى التي تمثل انتهاكا لميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة .

١١٧ - وأكد الاتحاد البرلماني الدولي من جديد تأييده الكامل للشعوب العربية والشعب الفلسطيني ، تحت قيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، ورفض جميع الاتفاقات والترتيبات التي تنتهك حقوق الشعب الفلسطيني فيو القابلة للتصرف في العودة الى وطنه وفي تقرير المصير وفي اقامة دولته الفلسطينية ذات السيادة في فلسطين .

(و) لجنة القدس التابعة لمنظمة المؤتمر الاسلامي

١١٨ - اعتمدت لجنة القدس ، في دورتها الطارئة المعقودة في فاس ، المغرب ، يومي ١٩ و ٢٠ نيسان/ابريل ١٩٨٤ ، بيانا ختاما (انظر S/16562 - 8/39/257 ، المرفق) .

١١٩ - وجاء في البيان الختامي ان اللجنة قد بحثت المحاولات المختلفة التي تبذلها اسرائيل لممارسة ضغط على شتى البلدان لتنقل سفاراتها من تل ابيب الى القدس . وتري اللجنة ان قيام كل من كوستاريكا والسلفادور بنقل سفارتيهما الى القدس يشكل تعديا على الحقوق العربية وانتهاكا للقانون الدولي . وعلاوة على ذلك ، درست اللجنة التحركات الجارية لاستصدار قرار بنقل سفارة الولايات المتحدة الامريكية الى القدس .

١٢٠ - وأوصت لجنة القدس ، في بيانها الختامي ، بأن يترك لرئيسها ان يسافر على رأس وفد الى الولايات المتحدة الامريكية للقيام بالاتصالات اللازمة مع حكومة الولايات المتحدة . كما اوصت بالاتصال بالاعضاء الدائمين في مجلس الأمن لكسب تأييدهم .

- ١٢١- وأوصت اللجنة أيضا بقطع جميع العلاقات مع كل من كوستاريكا والسلفادور ، تنفيذاً للقرارات الاسلامية ، التي دعت جميع الدول الأعضاء الى قطع العلاقات مع أى دولة تقـرر نقل سفارتها الى القدس أو تعترف بضم اسرائيل لها أو يجعلها عاصمة لها .
- ١٢٢- كما أوصى البيان باتخاذ موقف اسلامي موحد يبين لجميع البلدان أن الدول الاسلامية ستنفذ قرارات مؤتمر القمة الاسلامي الثالث ، وخاصة ما ورد في الفقرة ٢ من القرار ٣/١ جيم ، الذي اتخذته لجنة القدس في دورتها الطارئة التي عقدت في الدار البيضاء في الفترة من ١٦ الى ١٨ نيسان /ابريل ١٩٨٠ .

(ز) الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ١٢٣- في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٤ نظر المجلس في تقديم المساعدات الاقتصادية والاجتماعية الى الشعب الفلسطيني من جانب الوكالات والمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة . واستعرض المجلس بوجه خاص نتائج الاجتماع المشترك بين الوكالات ، الذي عقد وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٨ / ١٤٥ لوضع برنامج منسق لتقديم المساعدات وضمان تنفيذها على أن يشترك في هذا الاجتماع كل من منظمة التحرير الفلسطينية والبلدان العربية المضيفة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات الصلة .
- ١٢٤- ووجه المجلس ، في قراره ١٩٨٤ / ٥٦ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٤ ، نظراً للمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الى ضرورة ضمان ألا تنفق المعونات التي تقدمها الى الأراضي الفلسطينية المحتلة إلا فيما يعود بالنفع على الشعب الفلسطيني وألا تستخدم على أى نحو لخدمة مصالح سلطات الاحتلال الاسرائيلي . ورجا المجلس من الهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة أن تكثف جهودها ، بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية ، في مجال تقديم المساعدات الاقتصادية والاجتماعية الى الشعب الفلسطيني ورجا أن يكون تقديم المساعدة في البلدان العربية المضيفة بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية وموافقة الحكومات العربية المضيفة المعنية .

بأ- الاجراءات التي اتخذت وفقا لاحكام الفقرتين

٢ و ٣ من قرار الجمعية العامة ٣٨ / ٥٨ بأ

- ١٢٥- كانت اللجنة تزعم عقد ثلاث حلقات دراسية اقليمية عن قضية فلسطين في أوروبا وافريقيا وأمريكا اللاتينية خلال عام ١٩٨٤ إلا أنها قررت الجمع بين الحلقتين الدراسيتين اللتين كان من المزمع عقدهما في أوروبا وافريقيا وتأجيل الحلقة الدراسية التي كان من المزمع عقدها في أمريكا اللاتينية الى أوائل عام ١٩٨٥ .

١٢٦- وعلى ذلك ، فقد عقدت الحلقة الدراسية الاقليمية التاسعة التي نظمتها الأمم المتحدة عن قضية فلسطين في تونس في الفترة من ١٤ الى ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤ في مرحلة مهمة جدا من جهود الأمم المتحدة الرامية الى تعزيز احتلالات التوصل الى حل . وقد أرفق التقرير الخاص بتلك الحلقة الدراسية الهامة بهذا التقرير (انظر المرفق الثالث) .

١٢٧- واتيحت الفرصة للجنة مرة أخرى لتؤكد أهمية الحلقات الدراسية ، ولتؤكد اقتناعها ، استنادا الى المساهمات الجماعية التي يقدمها في مثل هذه الحلقات الأكاديمية والبرلمانية وغيرهم من صانعي الرأي العام ؛ بأن لهذه الحلقات الدراسية تأثيرا كبيرا في ايجاد تفهم لقضية فلسطين واسع النطاق وأكثر موضوعية ، وفي الحث على العمل الحكومي من أجل حل عادل ، كما حدث ، على سبيل المثال ، في الحلقة الدراسية التي عقدت بتونس .

١٢٨- ولاحظت اللجنة مع التقدير أن شعبية حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة ، استمرارا منها في الامتثال لأحكام القرار ٣٨/٥٨ باء ، قد واصلت اعداد واستكمال وتوزيع الدراسات عن المسائل المتعلقة بقضية فلسطين .

١٢٩- وسعيا الى تحقيق الهدف المتمثل في زيادة الاتصالات بالمنظمات غير الحكومية نظمت شعبية حقوق الفلسطينيين ، بارشاد من اللجنة ، ندوة عن قضية فلسطين للمنظمات غير الحكومية في أمريكا الشمالية . وقد عقدت هذه الندوة بمقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٥ الى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٤ ، بوصفها الندوة الأولى من مجموعة ندوات واجتماعات دولية تعقد للمنظمات غير الحكومية استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٨/٥٨ باء .

١٣٠- واشترك في ندوة أمريكا الشمالية أكثر من ٦٠ منظمة ونحو ٢٠ متحدثا . ولاحظت اللجنة مع التقدير أن الندوة اختتمت أعمالها باعتماد الاعلان المرفق بهذا التقرير (انظر المرفق الرابع) .

١٣١- وعقد اجتماع دولي للمنظمات غير الحكومية بشأن قضية فلسطين ، في جنيف ، في الفترة من ٢٠ الى ٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٤ شاركت فيه ١٠٢ من المنظمات و ٢٦ متحدثا . ولاحظت اللجنة مع التقدير القرار الذي اتخذه هذا الاجتماع ، وهو مرفق بهذا التقرير (انظر المرفق الخامس) .

١٣٢- أما اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني فقد احتفل به كما ينهي بمقر الأمم المتحدة في نيويورك وفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ . ولاحظت اللجنة مع التقدير أنه قد احتفل بالمثل بذلك اليوم في كثير من العواصم في عام ١٩٨٣ .

خامسا - الاجراءات التي اتخذتها ادارة شؤون الاعلام
وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ ها*

١٣٣ - رجت الجمعية العامة في القرار ٥٨/٣٨ ها* ، المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٣ ، ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة أن تقوم ، بالتعاون والتنسيق الكاملين مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بما يلي : (أ) نشر المعلومات المتعلقة بأنشطة منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بفلسطين ؛ (ب) توسيع تغطية الحقائق والتطورات المتعلقة بقضية فلسطين في المنشورات ووسائط الاعلام السمعية والبصرية ؛ (ج) نشر رسائل اخبارية ومقالات في منشوراتها عن الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان للسكان العرب في الأراضي المحتلة ، وتنظيم ايفاد الصحفيين في بعثات تغطي الحقائق الى المنطقة ؛ (د) تنظيم لقاءات اقليمية للصحفيين ؛ (هـ) نشر المعلومات المناسبة عن نتائج المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين .

١٣٤ - وتلاحظ اللجنة مع التقدير أن ادارة شؤون الاعلام استمرت في نشر المعلومات عن الأنشطة المتعلقة بفلسطين داخل منظومة الأمم المتحدة ، عن طريق نشر المقالات والبيانات الصحفية ، والرسائل الاخبارية ، والكتيبات . كما قامت ادارة شؤون الاعلام ، بصفة خاصة ، بنشر رسالة اخبارية باللغات الاسبانية والانكليزية والعربية والفرنسية تغطي مضمون المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ونتائجه .

١٣٥ - ونشر كتيب آخر بجميع اللغات الرسمية في الأمم المتحدة يتضمن الاعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر ، فضلا عن المعلومات المتعلقة بالحاضرين ونصوص القرارات ذات الصلة التي اعتمدت فيما بعد في الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة ، ونشرت مجلة وقائع الأمم المتحدة ، علاوة على ذلك ، تغطية شاملة لنظر الجمعية العامة في قضية فلسطين في دورتها الثامنة والثلاثين .

١٣٦ - وقدمت تغطية أخرى للقضية الفلسطينية في برامج الاذاعة الاخبارية التي تذاع باللغات الرسمية للأمم المتحدة ، وبلغات عديدة أخرى . كما كانت قضية فلسطين أيضا موضوعا لبرامج خاصة .

١٣٧ - ونظمت كذلك بعثة صحفية لتغطي الحقائق أوفدت الى الشرق الأوسط ، حيث قام فريق مكون من ١٠ من الصحفيين وممثلي وسائط الاعلام البارزين من جميع أنحاء العالم بزيارة تونس ، ومصر ، والأردن ، والجمهورية العربية السورية ، في الفترة من ٢٣ نيسان/ ابريل حتى ١١ أيار/ مايو ١٩٨٤ .

١٣٨ - وكان الفرع من البعثة هو اناحة الفرصة لأعضاء الفريق للاطلاع بأنفسهم على معلومات مباشرة وعميقة تتعلق بالجوانب المختلفة لقضية فلسطين . وقد حظيت البعثة

بتغطية واسعة من وسائل الاعلام في جميع البلدان التي زارتها ، وقام المشاركون فيها بنشر مقالات عديدة عند عودتهم الى بلدانهم .

١٣٩- ولاحظت اللجنة ، بالتقدير ، أن أول لقاء في سلسلة اللقاءات الإقليمية للصحفيين بشأن قضية فلسطين عقد في فيينا ، النمسا ، في الفترة من ٤ الى ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٤ . وكان الغرض من هذا اللقاء العمل على ايجاد فهم أفضل للقضية الفلسطينية بين قادة وسائل الاعلام ، عن طريق التقاءهم معها مع الخبراء المعنيين بالموضوع لا جراً مناقشات موجزة وغير رسمية .

١٤٠- وناه على ذلك ، شارك في اللقاء ١٧ من كبار الصحفيين الأوروبيين العاملين في وسائل الاعلام الصحفية والاذاعية والتليفزيونية . وقد أعربوا عن إعجابهم بالمستوى الرفيع للمشاركين في المناقشة ، وبالطابع غير الرسمي والنزاهة لطريقة عرض الموضوعات . كما أعربوا عن اعتقادهم بأن هذا اللقاء ، الذي كان مفيداً وغنياً بالمعلومات ومثيراً للاهتمام ، زاد بقدر كبير معرفتهم عن الموضوع . وسوف يعقد لقاء مماثل للصحفيين الأفرقة في أروشا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، في الفترة من ٢٨ الى ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٤ .

١٤١- وقامت مراكز الأمم المتحدة للاعلام في جميع أنحاء العالم بأنشطة بمناسبة الاحتفال بيوم التضامن . وتواصل هذه المراكز تزويد الجمهور بمنشورات ادارة شؤون الاعلام عن قضية فلسطين ، فضلا عن المنشورات التي يتم اعدادها للجنة تحت ارشادها .

١٤٢- وواصلت ادارة شؤون الاعلام ، علاوة على ذلك ، عرضها في مراكز الاعلام الفيلمين المعنونين "أجل ، ان للشعب الفلسطيني حقوقا" و"الفلسطينيون في عام ١٩٨٣" . وتم توزيع أكثر من ١٠٠ نسخة من الفيلمين بأربع لغات على جميع مراكز الاعلام ومكاتب برنامج الأمم المتحدة الانمائي .

سادسا - الاجراءات التي اتخذها الأمين العام وفقا
للفقرات ٥ و ٦ و ٧ و ٨ من قرار الجمعية
العامة ٥٨/٣٨ جيم

١٤٣- أوصي في الفقرة الخامسة من اعلان جنيف بشأن فلسطين (٤) ، الذي أيدته الجمعية العامة في قرارها ٥٨/٣٨ جيم ، بأن يعقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط ، على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة ، بهدف تحقيق حل شامل وعادل ودائم للنزاع العربي الاسرائيلي ، يكون من عناصره الأساسية اقامة دولة فلسطينية مستقلة في فلسطين .

١٤٤- وناء على ذلك ، رجي من الأمين العام أن يقوم على وجه السرعة ، بالتشاور مع مجلس الأمن ، بالدعوة الى عقد هذا المؤتمر . ودعا قرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ جيم مجلس الأمن الى تسهيل تنظيم المؤتمر ، ورجا أيضا من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن جهوده في هذا الصدد في موعد لا يتجاوز ١٥ آذار/مارس ١٩٨٤ . وتقرر أيضا أن تنظر الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين في تقرير الأمين العام عن المؤتمر .

١٤٥- وقد لاحظت اللجنة أن الأمين العام استعرض في تقريره المؤقت المؤرخ في ١٣ آذار/مارس ١٩٨٤ (S/16409-8/A/39/130) الاجراءات التي اتخذها فيما يتعلق بالمؤتمر المقترح ، ومنها رسالة وجهها في ٩ آذار/مارس ١٩٨٤ الى ال ١٥ دولة الأعضاء في مجلس الأمن ، وكذلك الى حكومات الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن ، التي تعتبر طرفا مباشرا في النزاع العربي الاسرائيلي والى منظمة التحرير الفلسطينية .

١٤٦- ولاحظت اللجنة أيضا أنه وصلت ردود على رسالة الأمين العام المؤرخة في ٩ آذار/مارس ١٩٨٤ من الحكومات المعنية ومن منظمة التحرير الفلسطينية (١١) .

١٤٧- وقد نقل رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في رسالة موجهة الى الأمين العام ، مؤرخة في ٤ أيار/مايو ١٩٨٤ (S/16531-8/A/39/234) تقدير اللجنة للاتصالات التي بادر الأمين العام الى اجرائها بشأن عقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط .

١٤٨- وأكد رئيس اللجنة في رسالته على الأهمية الكبيرة للتأييد الذي تحظى به توصيات اللجنة . وقال ان هذه التوصيات صيغت بعيدا عن ضغط الأحداث ، وعلى أساس توافق الآراء ، وأنها لم تقتصر فقط على احترام جميع القرارات السابقة للأمم المتحدة ، بل انها ذهبت أبعد من ذلك بتقديم صيغة شاملة لحل سلمي وعادل .

١٤٩- ورغم أنه لم تتخذ بعد أية اجراءات بصدده هذه التوصيات ، وذلك ، في الدرجة الأولى ، بسبب تمسك الأطراف الأصلية نفسها بمواقف تجعل التوصل الى اتفاق بشأن

الجدائ الأساسية أمراً صعب المنال ، فقد أوضحت هذه التوصيات الآن تحظى بقبول شبه عالمي ، اتسع نطاقه مؤخرًا بصفة خاصة في المؤتمر الدولي المعني بفلسطين الذي عقد في جنيف في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٣ .

١٥٠ - وقال الرئيس ان من الضروري اتباع نهج جديد وطيء العزم للتصدى للمشكلة وان هذا هو الغرض من المؤتمر المقترح الذي يدعو اليه قرار الجمعية العامة ٣٨ / ٥٨ جيم .

١٥١ - وأعرب ، باسم اللجنة ، عن اعتقاده بأن المؤتمر سيمثل خطوة هامة الى الأمام كان يجب الاقدام عليها من قبل ، وحث على التعاون من جميع الأطراف المعنية لضمان التوصل الى نتائج ايجابية من أجل الصالح العام .

١٥٢ - كما لاحظت اللجنة أن الأمين العام قد بين في تقريره الاضافي (A/39/130/Add.1-S/16409/Add.2) انه كان من الواضح ، من الردود التي تلقاها والمناقشات التي أجراها مع الحكومات والسلطات المعنية ، ان عقد المؤتمر المقترح سيتطلب ، في المقام الأول ، موافقة من حيث المبدأ من الأطراف المعنيين بصورة مباشرة ، ومن الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، على الاشتراك في المؤتمر . كما بين الأمين العام أنه يتضح من ردى حكومتى اسرائيل والولايات المتحدة أنهما غير مستعدتين للاشتراك في المؤتمر المقترح .

١٥٣ - ولاحظت اللجنة أن الأمين العام سيواصل متابعة هذه المسألة عن كثب وابقاء الدول الأعضاء على علم بالتطورات المستجدة .

١٥٤ - ومع ذلك فقد أعربت اللجنة عن الأسف ازاء موقف اسرائيل والولايات المتحدة السلبي ، وقررت مواصلة جهودها من أجل العقد المبكر لمؤتمرها المقترح ، في الوقت الذي تدفع فيه الى الأمام تفهم وتعاون جميع الأطراف المعنيين من أجل حل مشكلة أساسية لحفظ السلم والأمن الدوليين ، تنطوي على قضية واضحة هي قضية إعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في تقرير الحير .

سابعا - توصيات اللجنة

- ١٥٥ - تزداد اللجنة اقتناعا بأن اتخاذ مجلس الأمن اجراءات ايجابية بناء على توصيات اللجنة من شأنه أن يزيد احتمالات التوصل الى سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط ، وتذكّر بأن هذه التوصيات مبنية على أساس صلب من المبادئ الأساسية والمعترف بها دوليا ، فيما يتعلق بمشكلة فلسطين ، التي هي لب النزاع في الشرق الأوسط .
- ١٥٦ - ولذلك ، تؤكد اللجنة بالاجماع مرة أخرى صلاحية توصياتها وترفقها بهذا التقرير (انظر المرفق الأول) . وتوصي أيضا بأن تجدد الجمعية العامة مطالبتها مجلس الأمن باتخاذ اجراء ايجابي بناء على هذه التوصيات تأخر في اتخاذ أكثر مما يجب .
- ١٥٧ - وتؤكد اللجنة مرة أخرى صلاحية التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين الذي عقد في جنيف في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٣ ، المرفقة بهذا التقرير (انظر المرفق الثاني) .
- ١٥٨ - وتعتقد اللجنة أن عليها أن تعزز جهودها من أجل زيادة الوعي والتفهم لتوصياتها ، التي تستهدف على وجه الخصوص تمكين الشعب الفلسطيني من نيل حقوقه غير القابلة للتصرف ، فضلا عن تحقيق السلم في الشرق الأوسط ، مع الاعتبار الواجب لاهتمامات جميع أطراف النزاع في المنطقة . ويشجع اللجنة ، في هذا الصدد ، ما يتضح الآن في جميع مناطق العالم من ازدياد التفهم لهذه التوصيات .
- ١٥٩ - وتشعر اللجنة ، عند هذا المنعطف الخطير ، أن القيام بجهد مركّز من أجل إيجاد حل عادل لقضية فلسطين ووضع حد لمحنة الشعب الفلسطيني التي لا يمكن قبولها قد تأخر أكثر مما يجب بكثير .
- ١٦٠ - واللجنة مقتنعة بأن مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط ، الذي أوصى به مؤتمر جنيف وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٥٨/٣٨ جيم ، يوفر لجميع الأطراف المعنية فرصة المشاركة في مفاوضات ينبغي أن تؤدي الى حل عادل للمشكلة . ولذلك توصي اللجنة بقوة بأن يركّز العمل الدولي من الآن فصاعدا على الأعمال التحضيرية الضرورية لعقد هذا المؤتمر وأن يسهم في نجاحه في مهمته السلمية .

الحواشي

- (١) تتألف اللجنة من الدول الأعضاء التالية : أفغانستان ، اندونيسيا ، باكستان ، تركيا ، تونس ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، رومانيا ، السنغال ، سيراليون ، غيانا ، غينيا ، قبرص ، كوا ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، يوغوسلافيا .
- (٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العادية والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/31/35) .
- (٣) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/32/35) ؛
والمرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/33/35 و Corr.1) ؛
والمرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/34/35 و Corr.1) ؛
والمرجع نفسه ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/35/35 و Corr.1) ؛
والمرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/36/35) ؛ والمرجع نفسه ،
الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/37/35 و Corr.1) ؛ والمرجع نفسه ،
الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/38/35) .
- (٤) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب/أغسطس -
٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E.83.I.21) .
- (٥) المرجع نفسه ، الفصل الأول ، الفرع با .
- (٦) المراقبون في اللجنة هم : الأردن ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ،
تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية العربية السورية ،
العراق ، فييت نام ، لبنان ، مصر ، المغرب ، موريتانيا ، النيجر ، نيكاراغوا ، جامعة
الدول العربية ، منظمة المؤتمر الاسلامي ، ومنظمة التحرير الفلسطينية .
- (٧) الأعضاء الحاليون في الفريق العامل هم : مالطة (الرئيس) ، أفغانستان ،
باكستان ، تركيا ، تونس ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية
الألمانية ، السنغال ، غيانا ، غينيا ، كوا ، الهند (رئيس مناوب) ، وكمثل للشعب
المعني مباشرة ، منظمة التحرير الفلسطينية .
- (٨) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، الرقم ٩٧٣ ،
ص ٢٨٧ .

الحواشي (تابع)

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/38/35) .

(١٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ٤ (E/1984/14-E/CN.4/1984/77) ، الفصل الثاني .

(١١) عمت الردود الواردة من الحكومات في الوثائق التالية : A/39/130-
؛ A/39/214-S/16507 و ؛ A/39/208-S/16503 و ؛ A/39/202-S/16494 و ؛ Add.l و S/16409
و ؛ A/39/216-S/16509 و ؛ A/39/217-S/16510 و ؛ A/39/218-S/16511 و ؛ A/39/219-S/
16512 و ؛ Corr.l و ؛ A/39/222 و ؛ A/39/224-S/16517 و ؛ A/39/225-S/16518 و ؛ A/39/
؛ A/39/238-S/16543 و ؛ A/39/235-S/16533 و ؛ A/39/231-S/16527 و ؛ 227-S/16523
و ؛ A/39/225-S/16557 و ؛ A/39/259-S/16565 و ؛ A/39/275-S/16584 و ؛ A/39/287-S/
16602 و ؛ A/39/416-S/16708 .

المرفق الاول

توصيات اللجنة التي أيدتها الجمعية العامة فسي دورتها الحادية والثلاثين (١)

أولا - الاعتراف والمبادئ التوجيهية الأساسية

- ٥٩ - ان قضية فلسطين هي في صميم مشكلة الشرق الأوسط ، ومن ثم ، فان اللجنة تؤكد اعتقادها انه لا يمكن تصور أي حل في الشرق الأوسط لا يأخذ بعين الاعتبار التمام الأماني المشروعة للشعب الفلسطيني .
- ٦٠ - وتؤيد اللجنة ما للشعب الفلسطيني من حقوق مشروعة وغير قابلة للتصرف ، فسي العودة الى دياره وممتلكاته وفي تحقيق تقرير المصير وفي الاستقلال والسيادة القوميين ، وذلك ايمانا منها بأن اعمال هذه الحقوق واعمالا كاملا سيسهم على نحو حاسم في ايجاد تسوية شاملة ونهائية لأزمة الشرق الأوسط .
- ٦١ - ان اشتراك منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثلة الشعب الفلسطيني ، على قدم المساواة مع الأطراف الأخرى ، على أساس قراري الجمعية العامة ٢٢٣٦ (د-٢٩) و ٢٣٧٥ (د-٣٠) ، أمر لاغنى عنه في جميع الجهود والمداولات والمؤتمرات المتعلقة بالشرق الأوسط والتي تتم برعاية الأمم المتحدة .
- ٦٢ - وتعيد اللجنة الى الأذهان المبدأ الأساسي الخاص بعدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة ، وتؤكد على ما يترتب على ذلك بالتالي من واجب الجلاء الكامل والعاجل عن أي أرض احتلت على هذا النحو .
- ٦٣ - وترى اللجنة أنه من واجب ومسؤولية جميع المعنيين تمكين الفلسطينيين من ممارسة حقوقهم غير القابلة للتصرف .
- ٦٤ - وتوصي اللجنة بأن تقوم الأمم المتحدة وهيئاتها بدور موسع وأكثر تأثيرا في العمل على حل عادل لقضية فلسطين وفي تنفيذ هذا الحل . وعلى مجلس الأمن ، بوجه خاص ، أن يتخذ الاجراءات السياسية لتيسير ممارسة الفلسطينيين لحقوقهم في العودة الى ديارهم وأراضيهم وممتلكاتهم . وتحث اللجنة ايضا مجلس الأمن على تعزيز الجهود الرامية الى ايجاد حل عادل ، وأخذة في الاعتبار جميع السلطات التي حولها اياها ميثاق الأمم المتحدة .

٦٥ - ومن هذه الزاوية ، وطى أساس القرارات العديدة التي اتخذتها الأمم المتحدة ، وتتقدم اللجنة ، بعد أن درست جميع الوقائع والاقتراحات والمقترحات المقدمة في معرض مداولاتها الدراسة الواجبة ، بتوصياتها بشأن شكليات أعمال ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف .

ثانيا - حق العودة

٦٦ - ان حق الفلسطينيين الطبيعي وغير القابل للتصرف في العودة الى ديارهم حسب يعترف به القرار ١٩٤ (د-٣) ، الذي أكدته الجمعية العامة من جديد كل عام تقريرا منذ اتخاذه . كما ان مجلس الأمن اعترف بالا جماع بهذا الحق في قراره ٢٣٧ (١٩٦٧) ؛ وكان واجبا أن يتم تنفيذ هذين القرارين تنفيذا عاجلا منذ أمد بعيد .

٦٧ - وترى اللجنة ، دون المساس بحق الفلسطينيين في العودة الى ديارهم وارضهم وممتلكاتهم ، ان برنامج أعمال ممارسة هذا الحق يمكن ان يتم على مرحلتين ؛

المرحلة الاولى

٦٨ - تشمل المرحلة الأولى عودة الفلسطينيين النازحين نتيجة لحرب حزيران /يونيه ١٩٦٧ الى ديارهم . وتوصي اللجنة بما يلي ؛

١' أن يطلب مجلس الأمن التنفيذ الفوري لقراره ٢٣٧ (١٩٦٧) وعدم رسط هذا التنفيذ بأي شرط آخر ؛

٢' أن تستخدم موارد لجنة الصليب الأحمر الدولية أو وكالة الأمم المتحدة لاثاءة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى أو كليهما معا ، بعد التمويل والتفويض المناسبين ، للمساعدة في حل أية مشاكل سوقية تطوى عليها اعادة توطين أولئك العائدين الى ديارهم . كما أن في وسع هاتين الهيئتين أن تساعدا ، بالتعاون مع البلدان المضيفة ومنظمة التحرير الفلسطينية ، في تحديد هوية الفلسطينيين النازحين .

المرحلة الثانية

٦٩ - تتناول المرحلة الثانية عودة الفلسطينيين الذين نزحوا في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٤٨ و ١٩٦٧ ، الى ديارهم . وتوصي اللجنة بما يلي ؛

- ١٠ أن تشرع الأمم المتحدة ، أثناء تنفيذ المرحلة الأولى ، وبالتعاون مع الدول المعنية مباشرة ومع منظمة التحرير الفلسطينية بوصفها الممثلة المؤقتة للكيان الفلسطيني ، في اتخاذ الترتيبات اللازمة لتمكين الفلسطينيين الذين نزحوا في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٤٨ و ١٩٦٧ من ممارسة حقوقهم في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم ، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وخاصة قرار الجمعية العامة ١٩٤ (٣ - د) ؛
- ٢٠ أما الفلسطينيين الذين يخشون عدم العودة إلى ديارهم فينبغي أن يدفع لهم تعويض عادل ومنصف وفقا لما هو منصوص عليه في القرار ١٩٤ (٣ - د) .

ثالثا - الحق في تقرير المصير وفي الاستقلال والسيادة الوطنيين

- ٧٠ - للشعب الفلسطيني الحق الأصيل في تقرير المصير وفي الاستقلال والسيادة الوطنيين في فلسطين . وترى اللجنة أن الجلاء عن الأراضي التي احتلت بالقوة وانتهاكها كإساءة للميثاق وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة هو شرط لا مبدى عنه لممارسة الشعب الفلسطيني حقوقه فيير القابلة للتصرف في دياره وممتلكاته . وبإنشاء كيان فلسطيني مستقل ، سيكون الشعب الفلسطيني قادرا على ممارسة حقوقه في تقرير المصير واليه في شكل حكومته دون تدخل خارجي .
- ٧١ - وتشعر اللجنة أيضا بأن على الأمم المتحدة واجبها ومسؤولية تاريخيين في تقديم كل مساعدة يقتضيها العمل على انماء الكيان الفلسطيني وازدهاره اقتصاديا .
- ٧٢ - ولتحقيق هذه الغايات ، توصي اللجنة بما يلي :
- (أ) ان يوضع مجلس الأمن جدولا زمنيا لانسحاب قوات الاحتلال الاسرائيلي انسحابا كاملا من الأراضي التي احتلت في عام ١٩٦٧ ، على أن يتم انجاز هذا الانسحاب في موعد لا يتجاوز ١ حزيران / يونيو ١٩٧٧ ؛
- (ب) قد يحتاج مجلس الأمن الى توفير قوات مؤقتة لصيانة السلم بقصد تمهيد عملية الانسحاب ؛
- (ج) أن يطلب مجلس الأمن الى اسرائيل أن تمتنع عن انشاء مستوطنات جديدة وأن تتسحب خلال هذه الفترة من المستوطنات المنشأة منذ عام ١٩٦٧ في الأراضي المحتلة ، ويجب الابقاء على الممتلكات العربية وكل المرافق الأساسية في هذه المناطق سليمة بفساس ؛

- (د) أن يطلب الى اسرائيل أيضا أن تمثل امثالا أميناً لأحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المعقودة في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، وأن تعلن رهناً يتم انسحابها العاجل من هذه الأراضي ، اعترافها بانطباق تلك الاتفاقية ؛
- (هـ) أن تتسلم الأمم المتحدة الأراضي التي يتم الجلاء عنها وجميع الممتلكات والمرافق فيها سليمة بغير ساس ، فتقوم بعد ذلك ، بالتعاون مع جامعة الدول العربية ، بتسليم هذه المناطق التي تم الجلاء عنها الى منظمة التحرير الفلسطينية بوصفها ممثلة الشعب الفلسطيني ؛
- (و) أن تساعد الأمم المتحدة ، اذا اقتضى الأمر ، في اقامة خطوط مواصلات بين غزة والضفة الغربية ؛
- (ز) أن تقوم الأمم المتحدة ، بمجرد انشاء الكيان الفلسطيني المستقل ، بالتعاون مع الدول المعنية مباشرة ومع الكيان الفلسطيني ، ومع مراعاة قرار الجمعية العامة ٣٣٧ (د - ٣٠) ، باتخاذ ترتيبات أخرى من أجل اعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف باعمالاً كاملاً ، وحل المشاكل المتعلقة ، واقامة سلم عادل ودائم في المنطقة ، وفقاً لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ؛
- (ح) أن تقدم الأمم المتحدة المساعدة الاقتصادية والتقنية اللازمة لدعم الكيان الفلسطيني .

الحواشي

- (أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٣٥ (A/32/35) .

المرفق الثاني

ألف - اعلان جنيف بشأن فلسطين (أ)

علا بقرارات الجمعية العامة ١٢٠/٣٦ جيم المؤرخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ ، ود باط - ٧/٧ المؤرخ في ١٩ آب / أغسطس ١٩٨٢ ، و ٨٦/٣٧ جيم المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، عقد مؤتمر دولي معني بقضية فلسطين في مكتب الأمم المتحدة بجنيف في الفترة من ٢٩ آب / أغسطس الى ٧ ايلول / سبتمبر ١٩٨٣ ، بغية التماس الطرق والوسائل الفعالة لتمكين الشعب الفلسطيني من نيل حقوقه غير القابلة للتصرف وممارستها . وقد افتتح المؤتمر الأمين العام للأمم المتحدة ، خافيير بيريز دي كويبار ، وترأسه وزير خارجية السنغال ، مصطفى نياسي .

* * *

١- ان المؤتمر ، وقد نظر بامعان في قضية فلسطين من جميع جوانبها ، يعرب عن بالغ قلق جميع الدول والشعوب ازا* التوتر الدولي المستمر منذ عدة عقود في الشرق الأوسط والذي يمثل سببه الرئيسي في انكار اسرائيل ، ومن يؤيد ون سياساتها التوسعية ، لحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة غير القابلة للتصرف . ويؤكد المؤتمر من جديد ويشدد على أن ايجاد حل عادل لقضية فلسطين ، لب المشكلة ، هو العنصر الحاسم في أية تسوية سياسية شاملة وعادلة ودائمة في الشرق الأوسط .

٢- ويسلم المؤتمر بأن قضية فلسطين بوصفها واحدة من أحد وأعقد مشاكل عصرنا - وقد ورتتها الأمم المتحدة وقت انشائها - تتطلب تسوية سياسية شاملة وعادلة ودائمة . وبجسب أن تقوم هذه التسوية على أساس تنفيذ القرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين ونيل الشعب الفلسطيني لحقوقه المشروعة غير القابلة للتصرف ، بما في ذلك حق في تقرير المصير وحق في اقامة دولته المستقلة الخاصة به في فلسطين ، وينبغي أيضا أن تقوم على أساس تقديم مجلس الأمن ضمانات للسلم والأمن بين جميع الدول في المنطقة ، بما فيها الدولة الفلسطينية المستقلة ، داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا . والمؤتمر على اقتناع بأن نيل الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، كما حددها قرار الجمعية العامة ٣٢٣٦ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ، سوف يسهم اسهاما كبيرا في تحقيق السلم والاستقرار في الشرق الأوسط .

٣- ويعتبر المؤتمر دور الأمم المتحدة في تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط دوراً أساسياً وفي غاية الأهمية . ويؤكد على الحاجة الى احترام وتطبيق أحكام ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بقضية فلسطين والتقييد بمبادئ القانون الدولي .

٤- ويرى المؤتمر أن مختلف المقترحات ، المتفقة مع مبادئ القانون الدولي والتي قدمت بصدور هذه القضية ، مثل مشروع السلام العربي الذي أقره بالاجماع مؤتمر القمة العربي الثاني عشر (أنظر S/15510 - A/37/696 ، المرفق) الذي عقد بمدينة فاس في المغرب في أيلول / سبتمبر ١٩٨٢ ، ينبغي أن تستخدم كمبادئ توجيهية لمجهود دولي متضافر يهدف الى حل قضية فلسطين . وتتضمن هذه المبادئ التوجيهية ما يلي :

(أ) نيل الشعب الفلسطيني لحقوقه المشروعة غير القابلة للتصرف ، بما فيها الحق في العودة والحق في تقرير المصير والحق في انشاء دولته المستقلة الخاصة به في فلسطين ؛

(ب) حق منظمة التحرير الفلسطينية ، مثل الشعب الفلسطيني ، في الاشتراك على قدم المساواة مع الأطراف الأخرى في جميع الجهود والمبادرات المتعلقة بالشرق الأوسط ؛

(ج) ضرورة انهاء الاحتلال الاسرائيلي للأراضي العربية ، وفقاً لمبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة ، وبالتالي ، ضرورة تأمين الانسحاب الاسرائيلي من الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ؛

(د) ضرورة معارضة ورفض السياسات والممارسات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة بما فيها القدس ، وأي وضع من أوضاع الأمر الواقع أوجدته اسرائيل مما يتنافى مع القانون الدولي والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ، وخاصة اقامة المستوطنات . لكون هذه السياسات والممارسات تشكل عقبات رئيسية في طريق تحقيق السلم في الشرق الأوسط ؛

(هـ) ضرورة التأكيد من جديد بأن جميع الاجراءات والتدابير التشريعية والادارية التي اتخذتها اسرائيل ، سلطة الاحتلال ، والتي غيرت أو قصد بها أن تغيّر طابع مدينة القدس الشريف ومركزها ، بما في ذلك مصادرة الأراضي والممتلكات الواقعة فيها ، بصورة خاصة ما يسمى " القانون الأساسي " ، بشأن القدس وكذلك اعلان القدس عاصمة لاسرائيل وهي اجراءات وتدابير لافية باطله ؛

(و) حق جميع الدول في المنطقة في الوجود داخل حدود آمنة ومعترف بها دولياً ، مع توفير العدالة والأمن لجميع الشعوب ، وهو ما لن يتأتى الا بالاعتراف للشعب

اللسطيني بحقوقه المشروعة وغير القابلة للتصرف السبينة في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه
ونيله لها كشرط لا غنى عنه .

٥- ومن أجل اعمال هذه المبادئ التوجيهية ، يرى المؤتمر أن من الضروري عقد مؤتمر
سلام دولي معني بالشرق الأوسط على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقسمات ذات
الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ، بهدف تحقيق حل شامل وعادل ودائم للنزاع العربي
الاسرائيلي ، يكون من عناصره الأساسية اقامة دولة فلسطينية مستقلة في فلسطين . وينبغي
أن يعقد مؤتمر السلام هذا تحت رعاية الأمم المتحدة وأن تشترك فيه ، على قدم المساواة ،
جميع أطراف النزاع العربي الاسرائيلي ، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، ففلا عن
الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وغيرها من الدول
المعنية . وفي هذا الصدد يتحمل مجلس الأمن مسؤولية أساسية في تهيئة الترتيبات
المؤسسية المناسبة على أساس قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بغية ضمان وتنفيذ الاتفاقات
التي يتوصل اليها مؤتمر السلام الدولي .

٦- ويشدد المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين على أهمية عامل الزمن في تحقيق
حل عادل لمشكلة فلسطين . والمؤتمر على اقتناع بأن الحلول الجزئية لا تكفي وأن التأخير
في التماس حل شامل لا يزيل التوترات في المنطقة .

ب١ - برنامج العمل لإعمال الحقوق الفلسطينية

اتفق المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين على أنه ينبغي الأيدّ خر جهد فسي
سبيل التماس الطرق والوسائل الفعالة لتمكين الشعب الفلسطيني من نيل وممارسة حقوقه في
فلسطين وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان (ب) ومبادئ القانون
الدولي . وأوصى المؤتمر ، وقد وضع في اعتباره اعلان جنيف بشأن فلسطين (أنظر الفرع
ألف أعلاه) ببرنامج العمل التالي .

أولاً

يوصي المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين بأن تقوم جميع الدول ومنفردة
أو مجتمعة ، بما يتماشى مع دستور كل منها وسع التزاماتها بموجب ميثاق الأمم
المتحدة وطبقاً لمبادئ القانون الدولي ، بما يلي :

(١) ادراك الأهمية الكبيرة لعامل الزمن في حل قضية فلسطين ؛

(٢) تكثيف الجهود من أجل انشاء دولة فلسطينية مستقلة في اطار تسوية شاملة وعادلة ودائمة للنزاع العربي - الاسرائيلي وفقا لميثاق الأمم المتحدة وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة والبادى التوجيهية لاعلان جنيف بشأن فلسطين ؛

(٣) اعتبار استمرار وجود اسرائيل في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة ، بما في ذلك القدس ، أمرا يؤدي الى تفاقم عدم الاستقرار في المنطقة ومعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ؛

(٤) معارضة ورفض السياسات التوسعية التي تنتهجها اسرائيل في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، بوصفها عقبة خطيرة ومستمرة في طريق السلم ، وخاصة تغيير الطابع الجغرافي والتكوين السكاني لتلك الأراضي والمحاولة الاسرائيلية لتغيير مركزها القانوني عن طريق اصدار تشريعات محلية ، وكل التدابير المتخذة انتهاكا لاتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب (ج) واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب (د) وكلاهما مؤرختان في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، وأنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ (هـ) ، مثل انشاء وتوسيع المستوطنات ونقل المدنيين الاسرائيليين الى تلك الأراضي والترحيل الفردى والجماعي للسكان العرب الفلسطينيين عنها ؛

(٥) الامتناع عن تزويد اسرائيل بأية مساعدة ذات طابع من شأنه أن يشجعها عسكريا واقتصاديا وماليا على الاستمرار في عدوانها واحتلالها وتجاهلها لالتزاماتها بموجب الميثاق والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ؛

(٦) عدم تشجيع الهجرة الى الأراضي العربية المحتلة الى أن تضع اسرائيل حدا قاطعا لتنفيذ سياستها غير القانونية المتمثلة في انشاء المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ؛

(٧) الامتناع التام للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة بشأن مدينة القدس الشريف ، بما في ذلك القرارات التي ترفض ضم اسرائيل للقدس واطلاعها تلك المدينة عاصمة لها ؛

(٨) الاضطلاع بجهود عالمية لحماية الأماكن المقدسة وحث اسرائيل على اتخاذ تدابير لمنع تدنيها ؛

(٩) النظر في طرق ووسائل مواجهة التهديد الذي تشكله اسرائيل بالنسبة الى الأمن الاقليمي في افريقيا بالنظر الى تجاهل اسرائيل لقرارات الأمم المتحدة وتعاونها الوثيق مع نظام الفصل العنصرى في الميادين الاقتصادية والعسكرية والنووية ، مساهمة بذلك في استمرار الاحتلال غير المشروع لناحية وزيادة قدرة ذلك النظام على القمع والعدوان ؛

(١٠) القيام ، عن طريق الاتصالات الثنائية والمتعددة الأطراف ، بتشجيع جميع الدول ، بما في ذلك دول أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية التي لم ترحب بعد بمبادرات السلم القائمة على أساس الاعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، على أن ترحب بكل هذه المبادرات التي رحب بها أيضا الرئيس ياسر عرفات في كلمته أمام المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ؛

(١١) التماس وايجاد الطرق والوسائل التي تمكن الشعب الفلسطيني من ممارسة السيادة على موارده الوطنية ؛

(١٢) الاعراب عن القلق ازاء قيام اسرائيل بمنع الفلسطينيين من مزاوله النشاط الاقتصادي ومن الوصول الى الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية ، في انتهاك مستمر لقرارات الجمعية العامة بشأن حق الفلسطينيين في السيادة الدائمة على مواردهم الوطنية ؛

(١٣) اعلان التدابير والممارسات التي تطبقها اسرائيل في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة ، بما فيها القدس ، مثل ضم الأراضي وموارد المياه والممتلكات ومصادرتها وتغيير المعالم الديموغرافية والجغرافية والتاريخية والثقافية لتلك الأراضي ، لاغية صاطلة والعمل على مناهضة هذه التدابير والممارسات ؛

(١٤) الاضطلاع بتدابير لتخفيف الأعباء الاقتصادية والاجتماعية التي يتحملها الشعب الفلسطيني نتيجة استمرار الاحتلال الاسرائيلي لأرضيه منذ عام ١٩٦٧ ؛

(١٥) النظر في المساهمة في الميزانيات والبرامج والمشاريع المقترحة للأجهزة والصناديق والوكالات المعنية في منظومة الأمم المتحدة التي طلب اليها أن تقدم مساعدات انسانية واقتصادية واجتماعية للشعب الفلسطيني ، والنظر في زيادة تبرعاتها الخاصة لها ، مع الاهتمام بصورة خاصة بما يلي :

(أ) قرار الجمعية العامة ١٤٧/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، والنداء الذي أصدره مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في دورته الثلاثين لتقديم مساهمات خاصة اضافية قدرها ٨ ملايين دولار على الأقل خلال دورة البرمجة الثالثة (١٩٨٢ - ١٩٨٦) بقصد المساعدة فسي تلبية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني (٥) ؛

(ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ فيما يتعلق بإنشاء وحدة اقتصادية خاصة (ز) داخل الأونكتاد ، وفق ما طلبه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته المعقودة في بلغراد (ح) ؛

(ج) إنشاء صندوق خاص للمساعدة القانونية من أجل مساعدة الفلسطينيين في ضمان حقوقهم في ظل ظروف الاحتلال (ط) وفقاً لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ؛

(١٦) تأمين قدرة وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى على تلبية الاحتياجات الأساسية للفلسطينيين دون انقطاع ودون أي انتقاص من فعالية خدماتها ؛

(١٧) استعراض حالة المرأة الفلسطينية في الأراضي الفلسطينية والعربية الأخرى المحتلة والعمل ، بالنظر إلى ما تواجهه من مشاق خاصة ، على حث اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم إنجازات عقد الأمم المتحدة للمرأة الذي سينعقد في نيروبي عام ١٩٨٥ ، على إدراج هذا البند في جدول أعمال المؤتمر ؛

(١٨) القيام ، طبقاً لتشريعاتها الوطنية ، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد ، باستعراض علاقاتها الاقتصادية والثقافية والتقنية وغيرها من العلاقات مع إسرائيل ، وكذلك الاتفاقات التي تحكمها بهدف ضمان ألا تفسر هذه العلاقات والاتفاقات أو تؤول على أنها تنطوي بأي شكل من الأشكال على اعتراف بأي تعديل للوضع القانوني للقدس وللأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي احتلتها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، أو أي قبول بوجود إسرائيل غير القانوني فسي هذه الأراضي ؛

(١٩) الاعتراف بأن عطية تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف في فلسطين تمثل مساهمة هامة في استعادة حكم القانون فسي العلاقات الدولية ؛

(٢٠) كفالة الالتزام بالشروط المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ١٨١ (د - ٢) ، التي تضمن لجميع الأفراد حقوقاً متساوية لا تمييز فيها في الأمور المدنية والسياسية والاقتصادية والدينية والتمتع بحقوق الانسان والحريات الأساسية بما في ذلك حرية الدين والكلام والنشر والتعليم والاجتماع وتشكيل الجمعيات ؛

(٢١) الاغراب عن القلق لأن القوانين المطبقة في الأراضي العربية المحتلة قد طغى عليها تماما فيض من الأوامر العسكرية التي تهدف الى اقامة " نظام قانوني " جديد ، انتهاكا لأنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ ، واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب لعام ١٩٤٩ ؛

(٢٢) التصرف وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الحالي ، ولا سيما فيما يتعلق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ، التي تقتضي من الدول الأطراف احترام تلك الاتفاقيات وكفالة احترامها في جميع الظروف ، وصيغة خاصة ضمان احترام اسرائيل لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة ؛

(٢٣) الاغراب عن القلق ازا* حرمان الفلسطينيين وسائر العرب فسي الأراضي المحتلة من الحماية القانونية وغيرها من أنواع الحماية ، وازا* كونهم ضحايا تشريعات قمعية تنطوي على الاعتقالات الجماعية والتعذيب وهدم المنازل وطرد السكان من ديارهم ، مما يشكل انتهاكات صارخة لحقوق الانسان ؛

(٢٤) التسليم بضرورة منح جميع السجناء الفلسطينيين واللبنانيين الذين تعتقلهم اسرائيل مركز أسرى الحرب وفقا لاتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب لعام ١٩٤٩ (ج) اذا كانوا من المحاربين ، أو وفقا لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب لعام ١٩٤٩ (د) اذا كانوا من المدنيين ؛

(٢٥) السعي الى اتخاذ تدابير دولية لكي تنفذ اسرائيل في الضفة الغربية وفزة أحكام أنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ ، واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين ، وذلك في ضوء قرار مجلس الأمن ٤٦٥ (١٩٨٠) ؛

(٢٦) الاعتراف ، اذا لم يكن قد فعلت ذلك بعد بمنظمة التحرير الفلسطينية بوصفها مثل الشعب الفلسطيني ، واقامة علاقات ملائمة معها ؛

(٢٧) القيام ، وفقا لتشريعاتها الوطنية ، بتشجيع تكوين لجان وطنية تأييدا للشعب الفلسطيني ؛

(٢٨) تشجيع الاحتفال بيوم ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر بوصفه اليوم
الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني بأفضل الطرق وأجداها ؛
(٢٩) الطلب الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين أن تعين
سنة لفلسطين يحتفل بها في أقرب وقت ممكن ؛ مع مراعاة العوامل اللازمة لضمان
الاعداد الفعال لها بهدف تعبئة الرأي العام العالمي وحشد الدعم العالمي
النطاق للمضي في تنفيذ اعلان جنيف بشأن فلسطين وبرنامج العمل .

"ثانياً"

يشدد المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين على التزام جميع الدول
الأعضاء ، بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، بتمكين الأمم المتحدة ، من خلال توسيع
دورها وزيادة فعاليتها من الوفاء بمسئوليتها عن ايجاد حل لقضية فلسطين . وتحقيقاً
لهذه الغاية ؛

"ألف"

تدعو الدول المشتركة في هذا المؤتمر مجلس الأمن ، بوصفه الجهاز الذي
يتحمل المسؤولية الأولية عن صيانة السلم والأمن الدوليين ، الى القيام بما يلي ؛
(١) قمع أعمال العدوان المستمرة والمتزايدة وغيرها من أعمال غرق
السلم في الشرق الأوسط التي تعرض السلم والأمن في المنطقة وفي العالم ككل
للخطر ؛

(٢) اتخاذ خطوات واجراءات فورية وحازمة وفعالة لاقامة دولة فلسطينية
مستقلة ذات سيادة في فلسطين عن طريق تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة
وتيسير تنظيم مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط ، وفقاً لما تدعو اليه
الفقرة هـ من اعلان جنيف بشأن فلسطين (أنظر الفرع ألف أعلاه) ، والعمل في
هذا الصدد على تهيئة الترتيبات المؤسسية المناسبة على أساس قرارات الأمم
المتحدة ذات الصلة بغية ضمان وتنفيذ اتفاقات مؤتمر السلام الدولي ، بما في ذلك
ما يلي ؛

(أ) اتخاذ تدابير متشعبة مع مبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة
لضمان انسحاب اسرائيل من الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة
منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، ضمن جدول زمني محدد ؛

(ب) اتخاذ تدابير فعالة لضمان سلامة وأمن الفلسطينيين في الأراضي المحتلة وما لهم من الحقوق القانونية وحقوق الانسان الى أن يتم انسحاب القوات الاسرائيلية من الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ؛

(ج) وضع تلك الأراضي ، عقب انسحاب اسرائيل ، تحت اشراف الأمم المتحدة لفترة انتقالية قصيرة ، يمارس الشعب الفلسطيني خلالها حقه في تقرير المصير ؛

(د) تسهيل تنفيذ حق الفلسطينيين في العودة الى ديارهم وممتلكاتهم ؛

(هـ) الاشراف على انتخابات الجمعية التأسيسية للدولة الفلسطينية المستقلة على أن يشترك في هذه الانتخابات جميع الفلسطينيين ، ممارسة لحقهم في تقرير المصير ؛

(و) توفير قوات مؤقتة لحفظ السلم ، اذا لزم الأمر ، من أجل تسهيل تنفيذ الفقرات الفرعية (أ) الى (هـ) الاء .

بـ

وفي غضون ذلك ، فان مجلس الأمن مدعو أيضا الى ما يلي :

(١) أن يتخذ اجراء عاجلا لتحقيق وقف فوري وكامل للسياسات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة ، وبخاصة اقامة المستوطنات التي قرر مجلس الأمن أنها لا تستند الى أساس قانوني وانها تشكل عبء خطيرة في طريق تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط ؛

(٢) أن ينظر على وجه الاستعجال في تقارير اللجنة المنشأة وفقا لقراره ٤٤٦ (١٩٧٩) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩ والتي درست الحالة فيما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، واحياء اللجنة المذكورة ؛

(٣) أن يشرع في اتخاذ اجراءات لانها سياسات الاستغلال التي تمارسها اسرائيل والتي تتعارض مع التنمية الاقتصادية المحلية للأراضي المحتلة ،

واجبار اسرائيل على رفع القيود التي تفرضها على المزارعين الفلسطينيين فسي استخدام المياه وحفر الآبار ، وكذلك لوقف تحويلها الموارد المائية من الضفة الغربية الى شبكات المياه الاسرائيلية ؛

(٤) أن يبقى موضع اهتمامه الدائم الأعمال التي ترتكبها اسرائيل ضد الشعب الفلسطيني انتهاكا للأحكام المنصوص عليها في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ، ولا سيما أحكام القرار ١٨١ (د - ٢) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٤٧ الذي يضمن لجميع الأشخاص حقوقا وحريكات متساوية لا تمييز فيها ؛

(٥) أن ينظر في حالة اصرار اسرائيل على عدم الامتثال لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة التي تعبر عن ارادة المجتمع الدولي ، في اتخاذ تدابير مناسبة وفقا لميثاق الأمم المتحدة لضمان امتثال اسرائيل لهذه القرارات .

جيم

(١) مع مراعاة توصيات الاجتماعات التحضيرية الاقليمية الخمسة للمؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين (٥) وقرارات الأمم المتحدة بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ، يرجى من الأمين العام للأمم المتحدة أن يدعو الى عقد اجتماع للوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات المرتبطة بالأمم المتحدة فضلا عن ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية وممثلي البلدان المضيفين للاجئين الفلسطينيين ومصادر المساعدة المحتملة الأخرى ، لوضع برنامج منسق للمساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ولضمان تنفيذه ؛

(٢) ينبغي أن ينظر الاجتماع أيضا في الآلية المشتركة بين الوكالات التي تكون أكثر فعالية من غيرها في تنسيق المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة الى الشعب الفلسطيني ومواصلتها وتكثيفها .

دال

يظل لنشر المعلومات الدقيقة والشاملة على نطاق عالمي ولدور المنظمات والمؤسسات غير الحكومية أهمية حيوية في ارفاق الوعي لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في تقرير المصير وفي انشاء دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة ودعم هذه الحقوق . وتحقيقا لهذه الغايات ؛

- (١) ينبغي أن تقوم إدارة شؤون الاعلام التابعة للأمم المتحدة ، بتعاون كامل وتشاور مستمر مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بما يلي :
- (أ) تنسيق كل الأنشطة الاعلامية لمنظومة الأمم المتحدة بشأن فلسطين عن طريق لجنة الاعلام المشتركة التابعة للأمم المتحدة ؛
- (ب) توسيع التغطية بالمنشورات ووسائل الاعلام المسموعة والمرئية للحقائق وللتطورات المتعلقة بقضية فلسطين ؛
- (ج) نشر رسائل اخبارية ومقالات في كل ما تصدره من المنشورات عن الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان للسكان العرب في الأراضي المحتلة وتنظيم ايفاد الصحفيين في بعثات تقصي حقائق الى المنطقة ؛
- (د) تنظيم لقاءات اقليمية للصحفيين ؛
- (هـ) نشر المعلومات المناسبة عن نتائج المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ؛
- (٢) ينبغي أن تنظم المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة اجتماعات وندوات وحلقات دراسية عن المواضيع الواقعة ضمن مجال اختصاصها والمتعلقة بالمشاكل المحددة التي يواجهها الشعب الفلسطيني ، عن طريق اقامة اتصال أوثق مع المنظمات غير الحكومية ووسائل الاعلام والمجموعات الأخرى المهتمة بقضية فلسطين .

"الشا"

- ان المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، اقتناعاً منه بما للرأي العام العالمي من دور هام في حل قضية فلسطين ، وفي تنفيذ الاطلاق وبرنامج العمل ، بحث ويشجع :
- (١) المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على زيادة ادراك المجتمع الدولي للأهمية الاقتصادية والاجتماعية التي تثقل كاهل الشعب الفلسطيني نتيجة لاستمرار الاحتلال الاسرائيلي وآثاره السلبية على التنمية الاقتصادية لمنطقة غربي آسيا بمرمتها ؛
- (٢) المنظمات غير الحكومية والرابطات المهنية والشعبية على تكثيف جهودها لدعم حقوق الشعب الفلسطيني بكل الطرق الممكنة ؛

- (٣) شتى التنظيمات من قبيل رابطات المرأة والمعلمين والعمال والشباب والطلبة على اجراء المبادلات والاضطلاع بغير ذلك من برامج العمل المشترك مع التنظيمات الفلسطينية النظرية ؛
- (٤) الرابطات النسائية ، بصورة خاصة ، على التحقيق في أوضاع النساء الفلسطينيات والأطفال الفلسطينيين في كل الأراضي المحتلة ؛
- (٥) وسائل الاعلام وغيرها من المؤسسات على نشر المعلومات ذات الصلة لزيادة وعي وتفهم الجماهير لقضية فلسطين ؛
- (٦) معاهد التعليم العالي على تعزيز دراسة قضية فلسطين بجميع جوانبها ؛
- (٧) مختلف رابطات القانونيين على انشاء لجان تحقيق خاصة لتحدد انتهاكات اسرائيل للحقوق القانونية للفلسطينيين وعلى نشر ما تتوصل اليه من نتائج تبعاً لذلك ؛
- (٨) القانونيين على أن يبدأوا مع نظرائهم الفلسطينيين مشاوير وأبحاث وتحقيقات حول الجوانب القانونية للمشاكل التي تمس الكفاح في الجنوب الافريقي والكفاح الفلسطيني بصورة خاصة احتجاج السجناء السياسيين وانكار مركز أسرى الحرب على المحتجزين من أعضاء حركات التحرير الوطني في الجنوب الافريقي وفلسطين ؛
- (٩) البرلمانيين والأحزاب السياسية والنقابات العمالية ومنظمات التضامن وأهل الفكر ، وخاصة في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية ، على الانضمام الى نظرائهم في أنحاء العالم الأخرى في تقديم دعمهم ، في حالة عدم تقديمه حتى الآن ، لاية مبادرة من شأنها أن تعبر عن رغبة المجتمع الدولي في أن يرى الشعب الفلسطيني يعيش بعد طول انتظار في وطنه المستقل متمتعاً بالسلم والحرية والكرامة .

الحواشي

- (أ) أنظر تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب / أغسطس - ٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E.83.I.21) ، الفصل الأول .
- (ب) قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د - ٣)
- (ج) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٢ ، ص ١٣٥ .
- (د) المرجع نفسه ، العدد ٩٧٣ ، ص ١٨٧ .
- (هـ) صندوق كارنيجي للمسلم الدولي ، اتفاقيات وإعلانات لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ Carnegie Endowment for International Peace, The Hague Conventions and Declarations of 1899 and 1907 (New York, Oxford University Press) 1915, P.100 .
- (و) أنظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الطحق رقم ٩ (E/1983/20) .
- (ز) A/C.5/38/4 ، الفقرة ٨ (ج) .
- (ح) التوصية ١٤٦ (د - ٦) المؤرخة في ٢ تموز/يوليه ١٩٨٣ الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية .
- (ط) التوصية ١٩ للاجتماع التحضيري الاقليمي لامريكا اللاتينية ، المعقود في مانافوا بنيكاراغوا ١٢ - ١٥ نيسان / ابريل ١٩٨٣ (A/CONF.114/2) .
- (ي) المنطقة الافريقية ، A/CONF.114/1 ، منطقة أمريكا اللاتينية A/CONF.114/2 ، منطقة غربي آسيا A/CONF.114/3 ، المنطقة الآسيوية A/CONF.114/4 ، المنطقة الأوروبية A/CONF.114/5 .

المرفق الثالث

تقرير الحلقة الدراسية التاسعة للأمم المتحدة بشأن
قضية فلسطين ، تونس ، الجمهورية التونسية
١٤-١٧ آب/اغسطس ١٩٨٤

١ - بناءً على الموافقة التي تفضلت بها الحكومة التونسية ومساعدة منها ، وعلا بقرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ با ، عقدت الحلقة الدراسية التاسعة للأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين بقصر المؤتمرات في تونس ، الجمهورية التونسية ، في الفترة من ١٤ الى ١٧ آب/اغسطس ١٩٨٤ .

٢ - وكان موضوع هذه الحلقة الدراسية هو " حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف " .

٣ - عقدت ثماني جلسات قدم اثناءها ١٩ مشاركا في الأفرقة الدراسية وورقات تتعلق بجوانب مختلفة من القضية الفلسطينية . وقد كانت المناقشة الصريحة والمتفتحة التي تلت عرض الورقات فرصة أتاحت للمشاركين لا جراً تبادل واسع النطاق للآراء بشأن جوانب مهمة من هذه القضية ولتركيز الانتباه الخاص على الوسائل التي تمكن الشعب الفلسطيني من نيل حقوقه غير القابلة للتصرف .

٤ - ويعكس العدد الكبير من الأفراد الذين حضروا الاجتماعات مدى الأهمية التي تحظى بها هذه المشكلة والاهتمام البالغ بالظفر بحل عادل ودائم لمحنة الشعب الفلسطيني التي لا يمكن قبولها .

٥ - وقد مثلت اللجنة التابعة للأمم المتحدة والمعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في هذه الحلقة الدراسية بوفد يتألف من السيد ماساما ساري ، (السنغال) رئيس اللجنة ورئيس الوفد ، والسيد فيكتورج . غاوتشي (مالطه) مقرر اللجنة ، والسيد فلاديمير ف . سكوفنكو (جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) والسيد محمد اليسير (تونس) ، والسيد شيخ سيلا (السنغال) والسيد زهدى ل . ترزى (منظمة التحرير الفلسطينية) . وتولى السيد فيكتورج . غاوتشي مهمة مقرر الحلقة الدراسية .

٦ - أشار السيد ماساما ساري ، رئيس اللجنة ، في بيانه التمهيدى الى ما توليه الأمم المتحدة منذ أمد طويل من أهمية لقضية فلسطين والى الدعم الكبير الذى تلقاه توصيات هذه اللجنة التي انشئت عام ١٩٧٦ . كما وجه الانتباه الى النجاح المشجع الذى تتوجت به جهود اللجنة المتواصلة من أجل توفير الاعلام الموضوعي بشأن هذه المسألة ، واقتناعها بأن معرفة الحقائق وفهمها ييسران السبيل الى حل عادل .

٧ - وأشار ، في معرض تشديده على قلق اللجنة الذي مثاره طامل الوقت ، إلى ان الأحداث التي شهدتها المنطقة أثبتت مرارا ان أى تأخير لابد ان يضاف من صعوبة البحث من حل . ولذلك فانه من المؤسف ان تقام عقبات في طريق المساعي الرامية إلى عقد مؤتمر سلام دولي يعني بالشرق الأوسط حيث قد يتبين ان مؤتمرا كهذا يكون مناسبة لتحقيق تطور ايجابي في الوضع الراهن . وقال ان الأمين العام للأمم المتحدة يستحق الثناء على ما بذله من جهود في هذا الاتجاه ويجدر بكافة الدول أن تمده بما فيسي وسعها من دعم . وقد تكون هذه الحلقة الدراسية حافزا لتلك الجهود .

٨ - كما أشار في هذا الصدد إلى التطور الايجابي الملحوظ في التفكير السائد في البلدان الأوروبية الغربية بشأن القضية الفلسطينية . وضرورة تكريس انتباه خاص لأوروبا سعيا وراء بحث وهي أفضل لتوصيات اللجنة لدى الحكومات الأوروبية . ولهذا الغرض بذلت محاولة تهدف إلى اشراك أكبر عدد ممكن من المسؤولين من اتخاذ القرارات ومن البرلمانين في أوروبا في هذه الحلقة مع الحفاظ على التوزيع الجغرافي العادل .

٩ - وترى اللجنة ان أفضل محفل يمكن العمل في إطاره من أجل التوصل إلى حل هو الأمم المتحدة وخاصة مجلس الأمن . إلا ان المؤسف هو ان موقف اسرائيل المتمثل في رفض قرارات الأمم المتحدة وسياستها تجاه الفلسطينيين وجاراتها من البلدان العربية وكذا التدابير التي اتخذتها بصدد القدس وشأن المستوطنات في الأراضي المحتلة تزيد التوترات حدة وتضع عقبات كأداء في طريق التوصل إلى حل سلمي لهذه القضية .

١٠ - وقال السيد محمود المستيري كاتب الدولة للشؤون الخارجية في الحكومة التونسية في الجلسة الافتتاحية ان تونس دأبت على الوقوف دائما إلى جانب القانونية الدولية وانها لا تزال على يقين بأن الأمم المتحدة توفر الاطار الطبيعي لتسوية القضية الفلسطينية . وتوفر مقررات الأمم المتحدة وتوصياتها العناصر الضرورية لإيجاد حل دائم .

١١ - وعلى عكس رفض اسرائيل القاطع الاستجابة لأي مقترح من أجل السلام ، فإن الدول العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية قد برهنت على رغبتها الصادقة في السلام من خلال استعدادها لقبول أي مبادرة لاقرار السلام تقوم على العدل والقانون .

١٢ - وتونس ترى ان خطة فاس ، بوصفها تقوم على القانونية الدولية المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ، ولاسيما قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١ (د-٢) المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٤٧ ، تتماشى مع أفكار الرئيس بورقيبة وتتضمن المبادئ الأساسية لتسوية طائفة ودائمة للمشكلة .

١٣ - وتناول الكلمة في الجلسة الافتتاحية السيد عدنان عمران ، الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية والسيد سيد وتراوري نيابة عن اللجنة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والسيد ماسدو كانتى ، الأمين التنفيذي لمنظمة الوحدة الإفريقية ، والسيد الفرد ياسنوفسكي نيابة عن

اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ، والسيد بين ديكسن ، القائم بأعمال الصين والسيد بوريسل . كلوكولوف ، نائب وزير خارجية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والسيد حسين مشرفة سفير مصر في تونس .

١٤ - وفي الجلسة نفسها ، قام السيد شفيق الحوت ، عضو اللجنة المركزية للمجلس الوطني الفلسطيني ورئيس وفد منظمة التحرير الفلسطينية ، بتقديم مرهق لأوضاع الشعب الفلسطيني ، وجرر للأمم المتحدة وللحلقه الدراسيه عن شكر منظمته على الجهود المبذولة لفائدة الشعب الفلسطيني .

١٥ - ووجهت الى الحلقه الدراسيه رسالتان من كل من وزير خارجية الهند ووزير خارجية سرى لانكا .

١٦ - وتلقت الحلقه الدراسيه ايضا رساله من السيد ياسر عرفات ، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية قام بنقلها السيد شفيق الحوت رئيس وفد منظمة التحرير الفلسطينية . ونص الرساله مرفق بهذا التقرير (انظر التذييل لهذا المرفق) .

١٧ - وانشئت خمسة أفرقة للنظر في جوانب مختلفة من موضوع الحلقه ألا وهو " حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف " . وكانت هذه الأفرقة ومن شارك فيها مؤلفة على النحو التالي :

أولا - دور الأمم المتحدة والمحافل والمنظمات الأخرى في السعى الى تحقيق السلم في الشرق الأوسط :

أعضاء الفريق : الدكتور جونسيف بيرو (هنغاريا) ، وزير سابق وعضو في البرلمان ؛ الدكتور محمد حسن الزيات (جمهورية مصر العربية) ، عضو في البرلمان ووزير خارجية سابقا ؛ السيد الكس كوروما (سيراليون) ، عضو في البرلمان ؛ السيد البرخت كونكتي (النمسا) ، عضو في البرلمان ؛ السيد ارني روس (المملكة المتحدة) ، عضو في البرلمان ؛ الدكتور عبد ولي ساكو (مالي) ، عضو في البرلمان ؛ الدكتور ايسرا محمد وان (السنغال) ، عضو الجمعية الوطنية ووزير التعليم سابقا .

ثانيا - مؤتمر السلام الدولي المعنى بالشرق الأوسط (قرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ جيم) ، الحاجة الى عقد هذا المؤتمر ؛ الجهود المبذولة ومكانات التوصل الى نتيجة ناجحة والفوائد المترتبة على ذلك :

أعضاء الفريق : السيد كلاس دي فريس (هولندا) ، عضو في البرلمان ؛ السيد جان كلود راهاغا (مدغشقر) ، عضو في البرلمان ؛ السيد مزوز الرباعي (تونس) ، عضو في البرلمان ؛ الدكتور اينغو شونفيلدر (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) ، محاضر ،

جامعة كارل ماركس ؛ السيد فاسيلي غ. سلودوفنكيوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ، رئيس الجمعية الروسية الفلسطينية ؛ السيد ريدزو تارزيك (يوسفلافيا) ،
عضو في البرلمان .

ثالثا - التعاون الافريقي والاروبي في السعي الى اتخاذ تدابير فعالة لتمكين الشعب الفلسطيني من نيل وممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف :

أعضاء الفريق : السيد لاسي يوتز (الدانمرك) ، عضو في البرلمان ؛ السيد كلود دي جاردين (بلجيكا) ، عضو في البرلمان .

رابعا - دور منظمة التحرير الفلسطينية في التنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية للشعب الفلسطيني وفي بلوغه أهدافه السياسية :

أعضاء الفريق : السيد خالد الحسن (فلسطين) ، رئيس لجنة الشؤون الخارجية التابعة للمجلس الوطني الفلسطيني .

خاصا - مركز مدينة القدس الشريف :

أعضاء الفريق : السيد بولنت اكرکالي (تركيا) ، عضو في البرلمان ؛ السيد عبد الوهاب بوحدية (تونس) ، استاذ بجامعة تونس ؛ الدكتور جرزي بيوتروفسكي (بولندا) ، عضو المعهد البولندي للشؤون الدولية .

١٨ - وقررت الحلقة الدراسية انه نظرا لما تتميز به الورقات المقدمة اليها من عمق نسي التحليل وطى غرارنا سبق العمل به ، ينبغي ان تنشر الأمم المتحدة الوثائق التي قدمها المشاركون ، بأكملها ، الى جانب تقرير الحلقة . ويري ان هذا العمل من شأنه ان يكون مساهمة قيمة أخرى في تحقيق التفهم الأكثر موضوعية لقضية فلسطين .

١٩ - وفي اليوم السابق لافتتاح الحلقة ، استقبل السيد ياسر عرفات ، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، الوفد من اللجنة والمشاركين في الحلقة ، ودارت بينهم محادثة صريحة وودية . وخلال المحادثة ، أكد رئيس منظمة التحرير الفلسطينية ، من جديد ، ثقته بجهود الأمم المتحدة وتأييده لها ، وهي الجهود الرامية الى تعزيز سبل التوصل الى حل سلمي ، وأعرب من جديد عن تأييده لجميع قرارات الأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين . وأكد ايضا تضامن الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ، تحت راية منظمة التحرير الفلسطينية في نضالهم من أجل تقرير المصير الحقيقي . وقد تأكد هذا التضامن في استفتاءين متعاقبين اجريا في الأراضي المحتلة في تشرين الاول / اكتوبر وكانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ ، أطن بموجبهما ٩٣ في المائة و ٩٥ في المائة من الفلسطينيين المستفتين تأييدهم الذي لا جدال فيه لمنظمة التحرير الفلسطينية .

٢٠ - كما شرح رئيس اللجنة التنفيذية أيضا ، بالتفصيل ، أعمال القمع وفرض الضرائب دون تمثيل التي يعانيها الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة من الضفة الغربية وقطاع غزة وكذلك جهود اسرائيل من أجل حرمان الشعب الفلسطيني من المساعدة المالية المقدمة اليه عن طريق المؤسسات الدولية .

٢١ - وقد ساد الحلقة الدراسية اتفاق تام على ان الضرورة الملحة منذ أسد طومل لايجاد حل عادل لقضية فلسطين هي القضية الرئيسية الجديرة بأولية النظر في الوضع الفعلي المعقد . فعدم الاكتراث لهذا الجانب الأساسي قد أبقى الشرق الأوسط في حالة غليان طيلة عقود ، لكنه أصبح الآن يتصدر الاهتمامات على الصعيد الدولي .

٢٢ - وقد اثبت التاريخ ان المشاكل الدولية موضع الخلاف لا يمكن ان تسوى بالقوة . وعلى ذلك فان السياسة الحربية لاسرائيل المتمثلة في احتلالها غير القانوني للأراضي العربية وهجماتها على مخيمات اللاجئين واغتصابها المتعدد الأوجه لحقوق الشعب الفلسطيني ، ومخالاتها التي لا تلتين لارهاب المقاومة الفلسطينية ولقمع تنمية الموارد الاقتصادية والثقافية الفلسطينية الأصيلة ، ومخالاتها المفضوحة لتعزيز احتلالها وادامته بانشاء المستوطنات غير القانونية وفرض قوانينها على الأراضي المحتلة بصورة تستهدف تغيير الطابع الاجتماعي والديمقراطي لهذه الأراضي . وكل ذلك يفضي حتما الى ادامة النزاع وانعدام الأمن في منطقة حساسة .

٢٣ - وليس هناك بديل لدور الأمم المتحدة في التماس حل لهذه المشكلة . ويتوقف نجاح المنظمة على دولها الأعضاء . فما لم تحترم هذه الدول التزاماتها ، وما لم تتصرف وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده ، فستكون فعالية المنظمة محدودة بالضرورة .

٢٤ - وقد ورثت الأمم المتحدة منذ انشائها مشكلة فلسطين . وهي توفر الآن محفلا يمكن في نطاقه لجميع الأطراف في النزاع العربي الاسرائيلي ان تشارك في المفاوضات . وقد وضعت الأمم المتحدة على مدى السنين المبادئ الأساسية التي تلتقى تأييدا واسع النطاق والتي ينبغي ان يركز عليها أي حل شامل وطادل ودائم . ولا يمكن ضمان السلم والأمن لجميع الشعوب والدول في المنطقة ما لم تراعى عليها هذه المبادئ الأساسية بصفة اجماعية ودون تحفظ .

٢٥ - وقد انشأت الأمم المتحدة أيضا اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف التي وضعت ، بتوافق الآراء ، مجموعة من التوصيات تتركز على قاعدة صلبة من القانون الدولي ، وقرارات الأمم المتحدة ، ومبادئ العدل والاخلاق والانصاف . ولا يمكن التشكيك في نزاهة هذه التوصيات وفي موضوعيتها . وان كون هذه التوصيات تتيج أساسا راسخا لحل المشكلة قد تؤكد بادراج السمات الرئيسية لهذه التوصيات في كافة ما قدم في السنوات الأخيرة من توصيات لقيت أكبر قدر من القبول .

٢٦ - وناؤه عليه ، فان هذه التوصيات ، التي حظيت مرارا وتكرارا بتأييد أغلبية متزايدة باستمرار في الجمعية العامة ، تظل صالحة دون شك . ومن المؤسف ان الافتقار الى الاجماع لا يزال يمنع مجلس الأمن من اتخاذ الاجراء اللازم لتنفيذها . وقد تم التأكيد على ضرورة تخطي هذه العقبة .

٢٧ - ومن العتبات الرئيسية أمام ايجاد حل سلمي للمشكلة استمرار اسرائيل في احتلالها غير القانوني للأراضي العربية ، وتجاهلها الكامل لحقوق الشعب الفلسطيني ، الى جانب رفضها الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية بوصفها الممثلة للشعب الفلسطيني .

٢٨ - وفي المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين الذي عقد في آب/ افسطس وايلسول / سبتمبر ١٩٨٣ ، والذي حضرته وفود غفيرة وشارك فيه للمرة الأولى في التاريخ أكثر من مائة منظمة غير حكومية ، تم اعتماد مقترح بعقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط ، تحت راية الأمم المتحدة ، تشارك فيه جميع أطراف النزاع ، بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ، الى جانب الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وقد أيدت الجمعية العامة هذا الاقتراح فيما بعد وأجرى الأمين العام مشاورات بهدف تنفيذه .

٢٩ - وقد اعتبرت اغلبية المجتمع الدولي فقد مثل مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط ضرورة ملحة . ولم يتجل ذلك في قرارات الأمم المتحدة فحسب بل وأيضا في مقررات العديد من المنظمات الحكومية الدولية الأخرى مثل جامعة الدول العربية وحركة عدم الانحياز ، إلا ان معارضة اسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية لعقد هذا المؤتمر ومحاولتهما الدائمة فقد محادثات منفصلة خارج اطار الأمم المتحدة قد أطقت حتى الآن فقد المؤتمر . واسرائيل تؤثر البحث من "شركاء للتفاوض" لا يتصرفون وفق ما تطلبه مصالح الشعب الفلسطيني بل يمتننون اسرائيل من ابقاء وتعزيز سيطرتها على الأراضي التي سبق لها احتلالها بصورة غير قانونية من طريق استخدام القوة .

٣٠ - وتمثل المبادرة السوفياتية الجديدة أحدث ما قدم من المقترحات الكثيرة للخروج من المأزق . وان الهدف السوفياتي من تقديم مقترحات من أجل تسوية للشرق الأوسط هو انها حالة الجمود ، بما يتفق مع آراء الأمم المتحدة ومع مراعاة المصالح الأساسية لجميع أطراف النزاع .

٣١ - واعترفت الحلقة الدراسية بأن المؤتمر ، على نحو ما ترتبه الأمم المتحدة ، سيكون خطوة هامة الى الأمام ، وأن أوروبا الغربية ، نظرا لروابطها الخاصة بالولايات المتحدة ، هي في وضع موات بصفة خاصة لممارسة جهود اقناعية لهذه الغاية على الصعيد الحكومي وعن طريق توصية الرأي العام في كل مكان ولا سيما في الولايات المتحدة الأمريكية واسرائيل . ويمكن بالفعل تلمس دلائل مشجعة في هذا الاتجاه .

- ٣٢ - وتم أيضا تحديد بعض السبل للقيام بالمزيد من العمل . فقد تم التأكيد بصفة خاصة على التطور الواضح في موقف بلدان اوربا الغربية بصدد الاعتراف الايجابي بحقوق الشعب الفلسطيني الشرعية ، بما في ذلك الحق في تقرير مصيره وكل ما يترتب على ذلك .
- ٣٣ - واشير الى أهمية ملاحظة ما ظهر في التطور السياسي لاوروا الغربية من تزايد الاهتمام والانشغال بقضية فلسطين طوال العقد الماضي ، وخصوصا كما يتجلى في محافل الاشتراكية الدولية ومجلس اوروا والجمعية الاوروبية والاتحاد الاوربي الغربي ، وكذلك في الاتحاد البرلماني الدولي ولدى شعوب الكومنولث البريطاني .
- ٣٤ - وكان سبب هذا التطور الايجابي هو بلا شك زيادة الاحساس لدى الدوائر الاوروبية الغربية بما ينطوي عليه النزاع في الشرق الأوسط من عواقب بالنسبة لأمن اوروا ومن ذلك ينشأ الاحساس بضرورة حدوث تطور ملموس في الحوار العربي - الاوربي . على ان الحوار بقي متأثرا بعدم وجود سياسة ترمي الى تحقيق سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط .
- ٣٥ - وان الوحدة في المصالح ، ولاسيما بالنسبة للأمن المتبادل ، وقد تعرضت للخطر بالنزاع في الشرق الأوسط ، استلزمت التطبيق العملي لتعاون اوربي - افريقي منظم ، وخصوصا عن طريق جهود برلمانية دولية .
- ٣٦ - ثم ان بلدان البحر الأبيض المتوسط غير المناهزة تزداد ادراكا لما لقضية فلسطين غير السوية في اطار نزاع الشرق الأوسط من مضاعفات على أمنها . وتقرر ، لأول مرة ان تجتمع هذه البلدان على المستوى الوزاري لتنسيق وجهات نظرها وتحديد الجهود المشتركة التي ينبغي بذلها لتخفيف حدة التوتر وتوسيع التعاون بغية محاولة حل المشاكل الاقليمية وأهمها قضية فلسطين .
- ٣٧ - كل هذه الجهود المتضافرة تتطلب المثابرة والمعلومات التي تستند الى وقائع والدم المتبادل . وقد قامت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بمتابعة هذه الجهود عن كثب واستطاعت ان توفر كل ما يلزم من معلومات وتنسيق . ورغبت امكانية التحقيق ، في الآثار القانونية والاقتصادية والسياسية للاتفاق بين الاتحاد الاقصادي الاوربي واسرائيل بالنسبة الى المنتجات من الأراضي المحتلة .
- ٣٨ - وينبغي ان تتمثل الأهداف العامة للمؤتمر الدولي المقترح في التوصل الى حل شامل وعادل ودائم للنزاع ؛ شامل ، من حيث الاعتراف بقضية فلسطين باعتبارها جوهر النزاع في الشرق الأوسط ؛ وعادل ، من طريق ضمان الاحترام لحقوق وأمن كافة أطراف النزاع وفق ما يقتضيه القانون الدولي ؛ ودائم ، من طريق ازالة الأسباب الرئيسية للتوتر .

٣٩ - وقد اعرب من رأى مفاده انه ينبغي للمؤتمر ان يتتوج بتوقيع معاهدة أو عدد من المعاهدات التي تشتمل على العناصر التالية المترابطة ترابطاً عضوياً وهي : انسحاب القوات الاسرائيلية من جميع الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ؛ وتنفيذ برنامج يمكن الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه فيير القابلة للتصرف ، بما في ذلك حقه في انشاء دولته ؛ وقرار حالة من السلم وضمان الأمن والتنمية المستقلة لجميع دول المنطقة . وينبغي في الوقت نفسه وضع واعتماد ضمانات دولية تكفل التقيد بشروط هذه التسوية .

٤٠ - ومن المنطقي ان يعقد هذا المؤتمر في اطار الأمم المتحدة أو برطيتها ، ذلك لأن هذه المنظمة مكلفة بضمان الأمن الجماعي وتعزيز التعاون الدولي ولأن ميثاقها يوفر المبادئ التوجيهية لحكم القانون في العلاقات الدولية .

٤١ - وعلاوة على ذلك ، فان الأمم المتحدة تتحمل مسؤولية خاصة تجاه نزاع الشرق الأوسط وقضية فلسطين منذ ظهور دولة اسرائيل ، فضلا عن ان مشروعية مطالب الشعب الفلسطيني باقامة دولته المستقلة يمكن ان ترجع الى قرار الجمعية العامة (١٨١) (د-٢) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٤٧ . بالاضافة الى ذلك ، فقد حددت الأمم المتحدة حقوق الشعب الفلسطيني فيير القابلة للتصرف وأكدتها من جديد ومنحت منظمة التحرير الفلسطينية مركز المراقب في هذه المنظمة العالمية .

٤٢ - ولتحقيق السلام والاستقرار في هذه المنطقة ، ولحل قضية فلسطين ومن ثم انهاء النزاع العربي - الاسرائيلي ، ينبغي لكل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ولقادة الرأي العام في العالم أن يكتفوا جهودهم الرامية الى التشجيع على مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط . والحلقة الدراسية ترى ان الموقف الايجابي الذي تقفه منظمة التحرير الفلسطينية من الجهود السلمية المبذولة يمثلبادرة مشجعة تأتي في حينها .

٤٣ - وفيما يتعلق بالدول الافريقية ، فقد أيدت باستمرار قضية الشعب الفلسطيني والمقاومة العربية ضد العدوان الاسرائيلي . وهناك تشابه وثيق بين هذه القضية والحالة السائدة في جنوب افريقيا . فاسرائيل ، شأنها شأن جنوب افريقيا ، تشكل خطرا يهدد افريقيا بقدر ما يهدد العالم العربي نظرا لصلاتها الاقتصادية والعسكرية الوثيقة . ويمكن ايضا انشاء لجنة برلمانية دولية للتحقيق في التعاون بين اسرائيل وجنوب افريقيا .

٤٤ - واعتبرت الحلقة الدراسية قضية القدس جانبا هاما من البنود المدرجة في جدول أعمال الأمم المتحدة . فالقدس الشريف مدينة فريدة من نوعها ، مقدسة لأديان التوحيد الثلاثة ، ومركزها منصوص عليه على نحو محدد في قرارات الأمم المتحدة .

٤٥ - ولم تقتصر اسرائيل ، منذ عام ١٩٦٧ ، على تغيير تكوين المدينة الديمغرافي ، ومعالمها العمرانية ، وهيكلها المؤسسي ، وطابعها التاريخي عن طريق انشاء المستوطنات ، وضم الحدود البلدية لهذه المدينة وتوسيعها ، بل ايضا عن طريق اتخاذ تدابير أخرى انتهاكا لمركز المدينة القانوني ، فبالاضافة الى الحفريات حول الحرم

الشريف في المسجد الأقصى وقبة الصخرة ، اقترفت اسرائيل العديد من أعمال التدنيس التي تستهدف هذه الأماكن المقدسة وغيرها وتنتهك حرمتها . وقد أثارت هذه التطورات المؤسفة السخط في العالم أجمع .

٤٦ - ان اعتماد اسرائيل القانون الأساسي الذي اطن القدس عاصمة أبدية لها في عام ١٩٨٠ كان مثار بغض واشمئزاز في جميع أنحاء العالم وأدى الى اداة دولية للسياسات الاسرائيلية . وقد انعكس ذلك في قرار مجلس الأمن الذي انتقد اسرائيل بأشد العبارات وأكد ان سن هذا " القانون الأساسي " يشكّل انتهاكا للقانون الدولي وهو باطل ولاغ ويجب نقضه فوراً .

٤٧ - ولأسف ، تصرّ اسرائيل ، في تحد متزايد للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ، على متابعة سياستها القائمة على الاحتلال والعدوان والتوسع وانشاء المستوطنات غير القانونية في القدس . بالاضافة الى ذلك ، فان من دواعي القلق ان تقوم بلدان ، رغم قرار مجلس الأمن ٤٧٨ لعام ١٩٨٠ ، بنقل سفارتيهما من تل أبيب الى القدس . وهذا الاجراء ينطوي على اقرار ضم اسرائيل للأراضي ويغني كثيرا من التزام المجتمع الدولي بمركز القدس الخاص . وقد تم التأكيد انه ينبغي ان ينظر في هذه المسألة في الاطار العام لقضية فلسطين بوصفها قضية دولية قائمة بذاتها .

٤٨ - وأكدت الحلقة الدراسية الحاجة الى نشر الحقائق المتصلة بقضية فلسطين بصورة موضوعية ودعت وسائل الاعلام في كافة أنحاء العالم الى أن تؤدي دورها على نحو نشط ومتواصل في سبيل الحث على ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بما في ذلك حقه في تقرير المصير وفي اقامة دولته المستقلة ، كخطوة نحو التكبير بايجاد تسوية عادلة ودائمة لنزاع الشرق الأوسط .

٤٩ - وأكدت الحلقة الدراسية ايضا الحاجة الى تحقيق المزيد من وحدة الصف ومنذ جهود متسقة وصولا الى توافق للآراء لخلق الاقناع من طريق الحوار ، والحاجبة التي ان يقوم كل بلد على حدة باتخاذ اجراءات تتماشى مع ما يصرح به طنا دافعا عن حقوق الانسان غير القابلة للتصرف وتمسكا بمبدأ تقرير المصير لكل الشعوب ، وليس أظها شعب فلسطين الذي يكافح بشجاعة لنيل حقوقه المعترف بها منذ عقود .

٥٠ - واستمعت الحلقة الدراسية الى عرض موجز حول الهيكل التنظيمي لمنظمة التحرير الفلسطينية الجديد بالامجاب وحول انشطتها ودورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للشعب الفلسطيني وجهودها الرامية الى الدفاع عن حقوقه .

٥١ - لقد كان انشاء منظمة التحرير الفلسطينية الخطوة الأولى نحو استعادة الشعب الفلسطيني لهويته بفضل تصميمه المشترك على الدفاع عن حقوقه . وهي تجسد كيانا فلسطينيا يمثل الشعب ويشكّل برلمانا وحكومة في المنفى .

٥٢ - وقد بثت منظمة التحرير الفلسطينية في جماهير شعبها وعيا بحقوقه الوطنية والحاجة الى استعادة هذه الحقوق بغية تحقيق السلام القائم على العدل . ويشكل ظهور انماط ديمقراطية من السلوك في جميع العلاقات داخل منظمة التحرير الفلسطينية انجازا تقديريا يضمن ان تكون الدولة الفلسطينية المستقلة مثلا حقيقيا للديمقراطية ومن شأنها الا تواجه أى صعوبة في ممارسة المهام التنفيذية .

٥٣ - وكان على منظمة التحرير الفلسطينية ايضا ان تعالج المشاكل الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني في المنفى وفي ظل الاحتلال . وبالرغم من تشتت شعبها والقيود المفروضة على نشاطه الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والقيود الأخرى التي تفرضها اعتبارات مالية ، استطاعت منظمة التحرير الفلسطينية ان توفر لشعبها التوجيه الشامل كما وفرت له ، قدر الامكان ، الهياكل الأساسية اللازمة . ومن الأمثلة على نجاح المنظمة في هذا الخصوص ان الشعب الفلسطيني يتمتع بأعلى المستويات التعليمية في العالم الثالث بل ان مستواه التعليمي ينافس المستويات التعليمية السائدة في العديد من البلدان المتقدمة .

٥٤ - ويمكن القول ان منظمة التحرير الفلسطينية طالبت الوضع المعقد الناشئ من التزاماتها تجاه شعبها بواسطة الجمع بين التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في اطار كفاحها من أجل استعادة الحقوق الوطنية لشعب فلسطين .

٥٥ - ورأت الحلقة الدراسية انه ينبغي التعريف على أوسع نطاق ممكن بالدور الحقيقي الذي تلعبه منظمة التحرير الفلسطينية ، وهيكليها لازالة المفاهيم الخاطئة بخصوص منظمة التحرير الفلسطينية ، وهي مفاهيم تروجها بصورة مفرضة وسائط الاعلام في الكثير من الأحيان .

٥٦ - وبعد ان احاطت الحلقة الدراسية طما بالصعوبات التي تعانيها منظمة التحرير الفلسطينية في تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية ، ناشدت جميع بلدان العالم ان تعزز التعاون الثنائي والدولي مع المنظمة لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والصحية والتعليمية وغيرها للفلسطينيين الذين يعيشون في الأراضي المحتلة .

٥٧ - والاضافة الى ذلك ، ناشدت جميع البرلمانيين في العالم أجمع ان يضاعفوا جهودهم الوطنية لتمكين شعوبهم من تفهم حقائق قضية فلسطين تفهما أفضل .

٥٨ - ولاحظت الحلقة مع التقدير البيان الذي أمده للنشر أعضاء اللجنة التنفيذية للرابطة البرلمانية للتعاون الاوروبي العربي الذين شاركوا في الحلقة كمتحدثين . ووافقت بالاجماع على وجوب ارفاق نص البيان بهذا التقرير .

٥٩ - وفي الجلسة الختامية ، شكر السيد فاروق قدومي للمشاركين ما أبدوه من اهتمام وما أعبوا عنه من تضامن ازاء محنة الشعب الفلسطيني ، وما قدموه من اسهام قيم نفسي دفع العجلة الى الأمام نحو حل للمشكلة .

٦٠ - واختتمت الحلقة أعمالها بتوجيه مبارات الشكر والتقدير الى حكومة تونس لما احاطت به المشاركين من حفاوة وكرم ضيافة ولما قدمته من التسهيلات ، مما ساهم في نجاح الحلقة .

تذييل

رسالة ختامية من السيد ياسر عرفات

١ - يطيب لي في ختام الحلقة الدراسية التاسعة للامم المتحدة حول القضية الفلسطينية أن أبعث اليكم باسم شعبنا العربي الفلسطيني ، واسم اخواني أعضاء اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، واسمي شخصيا ، بأطيب التحيات الثورية ، معبرا عن تقديرنا العالي لنزاهة مواقفكم ولجهد الكبير الذي بذلتموه سواء في اعداد الدراسات ، وتقصي حقائق القضية الفلسطينية ، والظلم الواقع على شعبنا ، أو في المناقشات الجادة التي تميزت بها جلسات الندوة .

٢ - تابعنا باهتمام بالغ أعمال الحلقة الدراسية ، ولا حظنا بتقدير كبير ، عمق الدراسات المقدمة لها ، والجدية الواضحة التي تميزت بها جلساتها ، والحرص الواضح من الآخوة المشاركين على احقاق الحق وكشف اللبس والزيغ الذي يحيط بالظلم الفادح الذي حل بشعبنا العربي الفلسطيني منذ أن طرد من أرض وطنه سنة ١٩٤٨ ، وصودرت هويته الوطنية ، وحقوقه الثابتة في أرض وطنه . ولا يسعنا هنا إلا أن نثمن غالبا الجهد الكبير الذي بذله محررو الدراسات المقدمة وأن نؤكد على الدور الهام الذي يمكن أن يقوم به المشاركون في هذه الندوة من برلمانيين أوروبيين وأارقة داخل برلمانات دولهم لتأييد حقوق الشعب الفلسطيني الثابتة في أرض وطنه ، وللتأثير على زملائهم وعلى حكوماتهم لمساندة القضية الفلسطينية وشرح عدالتها ، وتوضيح حقوق الشعب الفلسطيني في العودة الى أرضه ، وتقرير مصيره ، واقامة دولته الوطنية المستقلة .

٣ - ومن جهة أخرى نود أن نعبر أمامكم ، مجددا ، عن التزام منظمة التحرير الفلسطينية بقرارات الأمم المتحدة وحرصنا الاكيد على أن تلعب الشرعية الدولية دورا اكبر لتسوية القضية الفلسطينية واحلال السلام في منطقة الشرق الأوسط . وندين كل المحاولات التي تبذل لتعطيل دور الأمم المتحدة ، والاقلال من هيبتها وفعاليتها ، لأننا ندرك جيدا المخاطر الجسيمة التي تترتب على هذه المحاولات السلبية ، على السلم والأمن الدوليين ، مثلما هو على السلام في منطقتنا .

٤ - ان شعبنا المناضل ، عانى ويعاني من ويلات الحروب المتكررة التي يشنها عليه العدو والصهيوني بأحدث ما تنتجه ترسانة الأسلحة الأمريكية من آلات الفتك والدمار . ويتعرض شعبنا لأبشع أشكال القمع والاضطهاد داخل فلسطين المحتلة ، بما في ذلك تدني مساقته الاسلامية والمسيحية ، وتغيير المعالم الديمغرافية والآثرية لمدىنة القدس ، ودعم وتشجيع حكومة العدو وللعصابات الارهابية بالتمويل والتسلح ، لشحن هجماتها على السكان الفلسطينيين العرب ، لتهجيرهم من أرضهم ، بالاضافة الى

مصادرة أراضيها ومصادر المياه واقامة المستعمرات الصهيونية ويعاني بالاضافة الى ذلك ، خارج فلسطين المحتلة ، مرارة عذاب التشرد واللجوء في المخيمات وغيرها ، وعدم القدرة على العودة الى أرضه . بالرغم من هذه المعاناة ، وفعلها أيضا ، يتوق شعبنا الى تحقيق السلام في أرض السلام فلسطين ، في ظل دولته الفلسطينية المستقلة ، ليساهم في بناء الحضارة الانسانية ، ويقوم بدوره الطبيعي ، بما لديه من كفاءات طمعية وقدرات انسانية خلاقة ، من أجل رفاة وسعادة الجنس البشري على كوكبنا الأرضي .

٥ - ان هذه الأهداف النبيلة لشعبنا لا يمكن أن تتحقق ، كما لا يمكن أن يتحقق السلام والاستقرار في منطقتنا ، ما لم تتراجع الادارة الامريكية وحكومة اسرائيل عن سياستها العدوانية وتنكرهما للحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف لشعبنا ، بما فيها حقه في العودة ، وتقرير المصير ، واقامة دولته الوطنية المستقلة . ومن هنا فاننا نرى أن عقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط ، تحت رعاية الأمم المتحدة ، هو الوسيلة الوحيدة لفرض الشرعية الدولية وحفظ الحقوق الثابتة لشعبنا ، ولضمان الامن والسلام والاستقرار في منطقتنا .

٦ - انكم أيها الاخوة الاعزاء ، بما لكم من مكانة مرموقة وكلمة مسموعة في بلدانكم لسدي شعوبكم وحكوماتكم ، مدعوون اليوم لاعطاء دفعة قوية للجهود والمبادرات السلمية التي تقر بالحقوق الوطنية الثابتة لشعبنا . .

٧ - في الختام اكرر شكرى وتقديري لجهودكم النبيلة من أجل مناصرة القضية الفلسطينية العادلة ، متمنيا لكم دوام النجاح والتوفيق .
وانها لشورة حتى النصر .

المرفق الرابع

ندوة المنظمات غير الحكومية في أمريكا الشمالية بشأن قضية فلسطين

(مقر الأمم المتحدة ، نيويورك ، ٢٥-٢٧ حزيران /
يونيه ١٩٨٤)

اعلان أمريكا الشمالية

- ١ - نود أن نشكر اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وشعبة حقوق الفلسطينيين لجعلهما عقد هذا الاجتماع أمراً ممكناً .
- ٢ - وبوصفنا منظمات غير حكومية فإننا نشعر بالامتنان ، بصفة خاصة ، للأمم المتحدة لانشاء وظيفة الاتصال بالمنظمات غير الحكومية ولا تاحة عقد اجتماعات سنوية لهذه المنظمات .
- ٣ - ونحن ، ممثلي ستين منظمة من المنظمات غير الحكومية الممثلة في ندوة المنظمات غير الحكومية في أمريكا الشمالية بشأن قضية فلسطين ، المعقودة في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ حزيران /يونيه ١٩٨٤ في مقر الأمم المتحدة بنيويورك ، نهيب بشعبي وحكومتها الولايات المتحدة وكندا اتخاذ خطوات محددة لضمان تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في النزاع العربي الاسرائيلي الذي تعد قضية فلسطين جوهره .
- ٤ - ونود أن نعرب عن تأييدنا للأمم المتحدة ، وخاصة للعمل الذي تقوم به من أجل التوصل الى حل عادل ودائم لقضية فلسطين عن طريق تنفيذ القرارات ذات الصلة .
- ٥ - وفي رأينا ان هناك توافق آراء دولي بشأن عناصر هذا السلم . وينعكس توافق الآراء هذا في القرارات والوثائق ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة وفي مواقف الغالبية من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة كما عبر عنها في اعلان جنيف بشأن فلسطين الصادر في عام ١٩٨٣ (انظر المرفق الثاني أعلاه) .
- ٦ - وقد بينت استطلاعات الرأي التي أجريت مؤخرا أن توافق الآراء الدولي هذا يواكبه ظهور توافق في الآراء فيما بين شعبي كندا والولايات المتحدة الأمريكية حول هذا السلم العادل . ان شعبي دولتنا يدركان بشكل متزايد أن الفلسطينيين ، شأنهم فسي ذلك شأن الاسرائيليين ، يشكلون أمة ولهم حق غير قابل للتصرف في تقرير المصير الوطني وفي تكوين دولتهم داخل فلسطين التاريخية . وهذا الحق يعني حق العودة الى فلسطين ، والحق في أن يمثلهم ممثلوهم المختارون ، منظمة التحرير الفلسطينية ، وحق العيش فسي سلم مضمون مع جميع الدول المجاورة ، بما فيها اسرائيل .

٧ - ونحن نعتقد أنه يتحتم اتخاذ خطوات فورية من أجل تحقيق السلم ان أن ضم حكومة اسرائيل للضفة الغربية (بما فيها القدس) فزة ، على أساس الأمر الواقع ، يسير بسرعة ويهدد امكانية تحقيق سلم قائم على الاعتراف المتبادل بحقوق الفلسطينيين ، وكذلك الاسرائيليين ، في تقرير المصير الوطني . ونحن نهيب بحكومة الولايات المتحدة أن تعلن دون لبس أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب لعام ١٩٤٩ (١) تنطبق على جميع الأراضي التي احتلتها اسرائيل في عام ١٩٦٧ وعده ، وأن تكفل التزام اسرائيل بالاتفاقية كما هو مطلوب من الولايات المتحدة طبقاً لأحكام الاتفاقية . ونحن ندرك أن حكومة الولايات المتحدة ، وبالتالي دافعي الضرائب الامريكيين ، يقدمون معونة من الولايات المتحدة الى اسرائيل أكبر من المعونة التي يقدمونها الى أي بلد آخر . وجزء كبير من هذه المعونة يأخذ شكل منح لا تسدد . وتسمح هذه الأموال لاسرائيل بالقيام ، على نحو غير شرعي ، ببناء مستوطنات وتوسيع المستوطنات القائمة .

٨ - ونحن نعتقد أنه ينبغي أن تجتمع جميع أطراف النزاع في مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط ، كما يدعو الى ذلك المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين الذي عقد في آب/اغسطس ١٩٨٣ وعلى النحو الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ٥٨/٣٨ جيم . ومن المهم أن يكون المؤتمر شاملاً وأن يحضره ممثلون عن اسرائيل والفلسطينيين ، أي منظمة التحرير الفلسطينية ، والدول العربية الأطراف في النزاع والولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي . مثلما سلمت الجمعية العامة في القرار ١٨١ (د-٢) المؤرخ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ بحق الشعبين في تقرير المصير وبناء دولته فإنه ينبغي الآن أن تعيد الدول الأعضاء في الجمعية العامة تأكيد هذه المبادئ كأساس لتحقيق السلم عن طريق التفاوض وتحت رعاية الأمم المتحدة .

٩ - ونحن ، ممثلي المنظمات غير الحكومية ، وقد عقدنا العزم على تعزيز الهدف المتمثل في تحقيق سلم عادل ودائم ، سنعمل من أجل تحقيق ما يلي ؛ ونحث الحكومتين اللتين نتبعهما ، كندا والولايات المتحدة ، على اتخاذ اجراء مماثل :

(أ) مناشدة حكومتي كندا والولايات المتحدة أن تقر بحق الشعب الفلسطيني ونضاله العادل تحت قيادة مثله الشرعي والوحيد ، منظمة التحرير الفلسطينية ؛

(ب) تعزيز حق الفلسطينيين في تقرير المصير وعقد مؤتمر سلام دولي تحسنت رعاية الأمم المتحدة ؛

(ج) العمل من أجل ان يوقف ، على الفور ، بناء وتوسيع المستوطنات اليهودية في الأراضي المحتلة ؛

(د) تشجيع الاقلال من اضافة الطابع العسكري على هذه المنطقة التي يسودها عدم الاستقرار بدرجة كبيرة ، بالامتناع عن تقديم الأسلحة وغيرها من وسائل الحرب ؛ فخطر اندلاع حرب عالمية ثالثة وامكان وقوع كارثة نووية يسببان تلقاً بالغا ؛

- (هـ) اتخاذ خطوات محددة لصيانة وحماية حقوق الانسان لجميع الأشخاص الذين يعيشون في اسرائيل وفي جميع الأراضي التي تحتلها اسرائيل ؛
- (و) تقديم الحماية والمساعدة الى الفلسطينيين الذين يتعرضون للطرود والاضطهاد ، وخاصة النساء والأطفال ؛
- (ز) كفالة الحرية الاكاديمية وحرية التعبير الثقافي في الأراضي الفلسطينية المحتلة والأراضي العربية الأخرى ، بما فيها القدس ، مع الاهتمام بصفة خاصة بوظيفة الجامعات في هذه المناطق ؛
- (ح) الحث على عقد اجتماعات بين الجماعات الدينية والمنظمات النسائية ونقابات العمال وجماعات السلم وجماعات حقوق الانسان والمنظمات غير الحكومية الأخرى من ناحية ، والجماعات والمنظمات الاسرائيلية والفلسطينية المناظرة لها من ناحية أخرى ؛
- (ط) تسهيل قيام حوار ثلاثي بين المسلمين والمسيحيين واليهود في أمريكا الشمالية فيما يتعلق بالأساس الاخلاقي والديني لسلم دائم في الشرق الأوسط ؛
- (ي) تشجيع عقد اجتماعات بين الفلسطينيين وقوى السلم اليهودية التقدمية داخل اسرائيل وخارجها على أمل تعزيز السلم والفهم المتبادل ؛
- (ك) العمل من أجل الغاء القيود التمييزية المفروضة على منح التأشيرات للزعماء الفلسطينيين لزيارة الولايات المتحدة وكندا ، ان أن هذه الاتصالات فيما بين الفلسطينيين والاسرائيليين التقدميين وعامة الجمهور في الولايات المتحدة وكندا تعد من مكونات أي حل سلمي للنزاع ؛
- (ل) الحث على منح جميع المنظمات غير الحكومية الامريكية والكندية العاملة من أجل تحقيق سلم عادل في الشرق الأوسط الحماية الكاملة لحقوقها في حرية التعبير والاجتماع دون خوف من المراقبة أو تفتيش محتويات الرسائل البريدية أو الدخول خلسة أو المضايقة من جانب حكومة الولايات المتحدة أو حكومة كندا ، في ضوء مشروع القانون المؤسف المتعلق بالأمن والذي وافق عليه مؤخرا مجلس العموم في كندا ومشاريع قوانين "مكافحة الارهاب" التي تشكل حاليا تهديدات خطيرة للحرية المدنية وحقوق الكنديين والامريكيين العاملين في دعم مختلف الجماعات المناضلة من أجل حقوق الانسان ؛
- (م) العمل من أجل بدء حملة دعم منسقة ، وخاصة فيما بين المنظمات النسائية في أمريكا الشمالية ، باسم النساء الفلسطينيات المحبوسات واللواتي هن رهن الاعتقال في المدينة أو المنزل ، في الوقت الحالي ، بسبب انشطتهن الاجتماعية والسياسية ؛

(ن) حث المنظمات غير الحكومية على اثارة مسألة حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف خلال الحملة الانتخابية المقبلة في الولايات المتحدة وكندا ؛

(س) الحث على أن تواصل وكالة الأمم المتحدة لتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى تقديم خدماتها الى الفلسطينيين دون أى تقليل أو انتقاص. وأن ندرك الولاية الممنوحة لها فاننا نحث الأمم المتحدة على إعادة تقييم أنظمة وكالة الأمم المتحدة لاغائة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى من حيث فئات الأسر والنساء التي تتلقى المعونة واستكمال هذه الأنظمة . وعلاوة على هذا فاننا نحث على أن تزيد الحكومات من دعمها المالي الذي تقدمه الى هذه الوكالة ؛

(ع) تشجيع نشر الخطاب الذي ألقاه الرئيس ياسر عرفات في المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين الذي عقد في أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ .
١٠ - ونحن نحث الأمم المتحدة على القيام بما يلي :

(أ) ان تدرج العمل المتعلق بالمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم عقد الأمم المتحدة للمرأة الذي سيعقد في نيروبي في عام ١٩٨٥ ضمن مهام وظيفية الاتصال مع المنظمات غير الحكومية التي تقوم بها شعبة حقوق الفلسطينيين . وهذا من شأنه تسهيل ضم المرأة الفلسطينية لهذا المؤتمر وإشراكها بالكامل فيه ؛

(ب) مساعدة مجتمع المنظمات غير الحكومية في أمريكا الشمالية في انشاء مركز لتبادل المعلومات المتعلقة بقضية فلسطين ؛

(ج) مواصلة اعداد بيان زمني ، كل شهرين ، في أمريكا الشمالية بالأنشطة التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية وتسهيل نشر هذا البيان على نطاق واسع ؛

(د) اعداد دليل شامل لجميع المنظمات غير الحكومية العاملة في هذا المجال ، بما فيها المنظمات التي لم تشترك في أى نشاط من أنشطة الأمم المتحدة ؛

(هـ) تنسيق عملية وضع دليل للموارد وللخبرة المكتسبة في تنفيذ الاعمال ولاعداد الشبكات العملية المنحى ، بما في ذلك اعداد شبكة ها تفي لتبادل المعلومات العاجلة .

١١ - ونحن بدورنا سوف نستنبط طرقا لتحسين الاتصالات فيما بيننا ، ولنشر مواردنا الجماعية آلمين في جعل عملية تكوين رأى عام في أمريكا الشمالية مشروعا مشتركا بين المنظمات غير الحكومية والامم المتحدة .

١٢ - ونحن نحث على أن تقوم الأمم المتحدة بنشر وقائع هذه الندوة ، بما فيها اعلان أمريكا الشمالية والبيانات التي ألقاها أعضاء الندوة .

١٣ - ونحن نحث رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف على إحالة هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين كجزء من تقرير اللجنة .

الحواشي

(١) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٣ ،
الصفحة ٢٨٧ .

الورق الخامس

الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية المعني بقضية فلسطين

(جنيف ، ٢٠-٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٤)

قرار المنظمات غير الحكومية

- ١ - نود ان نشكر اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وشعبية حقوق الفلسطينيين اذا اتاحتا عقد هذا الاجتماع ولولا مساعدتهما القيمة لتضائل ما أحرزناه من نجاح .
- ٢ - ووصفنا منظمات غير حكومية ، فاننا نعبر عن امتناننا بصفة خاصة للأمم المتحدة لانشائها منصب موظف اتصال مع المنظمات غير الحكومية ، ولاتاحتها عقد اجتماعات وندوات سنوية للمنظمات غير الحكومية بشأن قضية فلسطين .
- ٣ - ونحن نرى ان اجتماع مثل هذا العدد الكبير من المنظمات غير الحكومية ، نتيجة لقرار الأمم المتحدة ٥٨/٣٨ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، امر جوهري لزيادة الوعي لقضية فلسطين .
- ٤ - ونحن مثلي ٩٨ منظمة غير حكومية اشتركت في الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية المعني بقضية فلسطين والمنعقد من ٢٠ - ٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٤ في مكتب الأمم المتحدة بجنيف ، ندعو كل الشعوب وكل الحكومات الى اتخاذ خطوات حازمة تكفل حلا شاملا وعادلا ودائما للنزاع العربي الاسرائيلي ، الذي تحل له قضية فلسطين .
- ٥ - ونود ان نعرب عن تأييدنا للأمم المتحدة ، ولا سيما في عطها الرامي الى تحقيق حل عادل ودائم لقضية فلسطين عن طريق تنفيذ القرارات ذات الصلة ، التي اتخذتها الأمم المتحدة .
- ٦ - ونعرب عن قلقنا لعدم وجود حماية للاجئين الفلسطينيين من أي وكالة تابعة للأمم المتحدة ، ونحث الجمعية العامة على ان توسع ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لتشمل اللاجئين الفلسطينيين .
- ٧ - ونؤكد من جديد دعمنا للاعمال الرامية الى تنفيذ اعلان جنيف بشأن فلسطين وبرنامج العمل لاعمال الحقوق الفلسطينية والتزامنا بها .

٨ - ونقرر بأن تشكل لجنة تنسيق مؤقتة بشأن فلسطين للمنظمات غير الحكومية كتطور ايجابي من شأنه ان يعزز الاتصال بين هذه المنظمات واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف عن طريق شعبة حقوق الفلسطينيين . ونرفق أسماء الأعضاء في لجنة التنسيق الذين سيثثلون المنظمات غير الحكومية (١) . ونرجو من اللجنة ان تعمل في مؤتمر العام القادم على تخصيص جلسة لتمكين المنظمات غير الحكومية من اتخاذ قرار بشأن اشكال تعاونها مع اللجنة والشعبة في المستقبل .

٩ - وبما ان الأمم المتحدة قد خصصت يوم ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ليكون يوماً التضامن مع الشعب الفلسطيني فنحن ندعو كل المنظمات غير الحكومية الى الاعراب في ذلك اليوم ، بكل الوسائل المتاحة لها ، عن تضامنها مع الشعب الفلسطيني في كفاحه من أجل تقرير المصير وانشاء دولته .

١٠ - وندعو اللجنة ، عن طريق الشعبة ، الى توزيع المواد الاعلامية والاصقات والمعلومات على كل المنظمات غير الحكومية قبل يوم ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر بوقت كاف بما يكفل الانتهاء من التحضير لانشطتنا بحلول شهر ايلول / سبتمبر من كل سنة .

١١ - وقد قررت المنظمات غير الحكومية ان تبدأ حملة لجمع التوقيعات من شعوب العالم دعماً لعقد مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط الذي طالب به المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين المعقود في آب / أغسطس وأيلول / سبتمبر ١٩٨٣ ، وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٣٨ / ٥٨ جيم . ومن الجوهرى ان يكون المؤتمر شاملاً ، وان يحضره ممثلون من اسرائيل ، ومنظمة التحرير الفلسطينية ، والدول العربية الأطراف في النزاع ، والولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وكما اعترفت قرارات الجمعية العامة بحق كل من الشعبين في تقرير المصير وفي ان تكون له دولته ، لينبغني الآن للدول الأعضاء في الجمعية العامة ان تكرر المناداة بهذين المبدأين كأساس لسلام يتم التفاوض بشأنه تحت رعاية الأمم المتحدة .

١٢ - وتتقبل المنظمات غير الحكومية مسؤولية الترويج داخل بلدانها لتأييد هذا المؤتمر الدولي وتوافق على اثاره هذه المسألة مع حكوماتها .

١٣ - ونحن ندعو اللجنة من خلال الشعبة ان تساعد المنظمات غير الحكومية في هذا المسعى البالغ الأهمية عن طريق توفير التسهيلات الادارية والدعم الاداري بغية ضمان نجاح حملة جمع التوقيعات هذه التي ستبدأ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ وتنتهي في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٥ ، ثم تقدم بعدئذ العريضة الموقعة الى جميع الأطراف المعنية .

١٤- وندعو اللجنة ، عن طريق الشعبية ، ان تقوم بحملة نشطة لكي تضم منظمات جديدة ، وخاصة من مناطق العالم التي لم تكن ممثلة في جنيف الى أعطال التضامن تأييدا للشعب الفلسطيني والى اسرة المنظمات غير الحكومية .

١٥- وندعو اللجنة من خلال الشعبية ان تزيد من تعزيز الشبكة النسائية العاملة من أجل قيام سلام عادل وشامل ودائم في الشرق الأوسط . وندعو الى تبادل للمعلومات على نطاق واسع ، يشمل مثلي منظمة التحرير الفلسطينية (الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية) مع تركيز خاص على وضع المرأة الفلسطينية استعدادا لسفح المنظمات غير الحكومية الذي سيعقد في نيروبي عام ١٩٨٥ .

١٦- وندعو اللجنة ، عن طريق الشعبية ، ان تيسر التعاون والتنسيق بين المنظمات غير الحكومية على أساس اقليمي . وقد كان في تصور المنظمات غير الحكومية من منطقة الاتحاد الاقتصادي الاوروبي خلال هذا المؤتمر قيام تنظيم من هذا النوع في المستقبل القريب .

١٧- وترى المنظمات غير الحكومية ، كأمر له صفة الأولوية ، ضرورة نشر تقرير شامل يتضمن جميع التوصيات المتعلقة بالاجراءات اللازمة اتخاذها ، والتي قدمها الأعضاء في افرقة الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية السعوية بقضية فلسطين المعقود في جنيف في الفترة من ٢٠ الى ٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٤ والمشاركون فيه وتوزيع هذا التقرير في وقت مبكر ، وندعو اللجنة ، عن طريق الشعبية ، ان تقبل القيام بهذه المسؤولية . وينبغي اناحة هذا التقرير في موعد اقضاه ٣٠ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٤ .

١٨- وندعو اللجنة ، عن طريق الشعبية ، الى ان توفر للجماعة الدولية للمنظمات غير الحكومية مركزا لتبادل المعلومات المتعلقة بقضية فلسطين .

١٩- وندعو اللجنة من خلال الشعبية الى توفير دليل شامل عن جميع المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال هذه القضية ، بما في ذلك المنظمات التي لم تشارك في أي من أنشطة الأمم المتحدة .

٢٠- وندعو اللجنة من خلال الشعبية الى التوسع في النشرة التي تصدرها شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمم المتحدة بحيث تتضمن بانتظام جزءا عن نشاط المنظمات غير الحكومية والمعلومات المتعلقة بها .

٢١- وندعو رئيس اللجنة السعوية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف الى ابلاغ الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، كجزء من تقرير اللجنة ، القرار

الصادر عن الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية المعني بقضية فلسطين والمعقود في جنيف في الفترة من ٢٠ الى ٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٤ ويتقرر ذلك الاجتماع .

الحواشي

(أ) المنظمات التالية هي أعضاء في لجنة التنسيق المؤقتة : المجلس الاسرائيلي للسلم الاسرائيلي الفلسطيني (اسرائيل) ؛ الجبهة الديمقراطية للسلم والمساواة (اسرائيل) ؛ جماعة القانون في خدمة الانسان (الضفة الغربية) ؛ حملة حقوق الانسان لفلسطين (الولايات المتحدة الأمريكية) ؛ المجلس الوطني لكنايس المسيح (الولايات المتحدة الأمريكية) ؛ أصدقاء فلسطين النقابيون (السلطة المتحدة) ؛ لجنة المنظمات الفرنسية غير الحكومية (فرنسا) ؛ اللجنة السوفياتية للتضامن الافريقي - الآسيوي بالترابط مع اللجنة السوفياتية للصدقة والتضامن مع الشعب العربي الفلسطيني (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ؛ الاتحاد الدولي اليهودي للسلم ، الرابط - البرلمانية للتعاون الاوروبي - العربي ؛ اتحاد الصحامين العرب ؛ مجلس الكنائس في الشرق الأوسط بالتعاون مع مجلس الكنائس العالمي ؛ الجمعية المسيحية العالمية للشابات ؛ لجنة القانونيين الدولية ؛ المجلس العالمي للسلم .

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу : Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
